

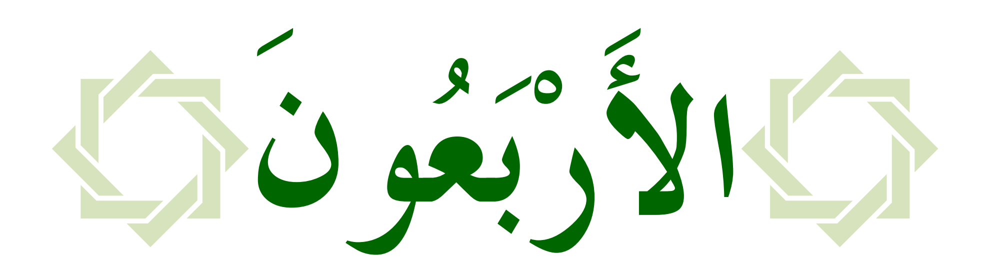
الأربعون
فِي فَضْلِ الشَّهَادَةِ وَطَلَبِ الْحُسْنَى وَزِيَادَةٍ



بقلم الشيخ المجاهد أبي يحيى الليبي حفظه الله
(حسن قائد)

تقديم الشيخ: عطية الله
[حفظه الله]

ربيع الثاني ١٤٣٢هـ



فِي فَضْلِ الشَّهَادَةِ وَطَلَبِ الْحُسْنَى وَزِيَادَةٍ

بقلم الشيخ المجاهد

أبو يحيى الليبي (حسن قائد)

~ حفظه الله ~

تقديم الشيخ

عطية الله

~ حفظه الله ~



مركـــز الفجـــر للإعـــلام

ربيع الآخر١٤٣٢هـــ

قال الإمام ابن القيم رحمه الله :

فإذا عُرِفَ قدرُ السِّلعةِ، وعُرِف مُشترِيها، وعُرِفَ الثَّمنُ المبذولُ فِيهَا عُلِمَ شَأْنُهَا ومَرتبتُهَا في الوجودِ.

فَالسِّلعةُ أنتَ

واللهُ المشتري

والثَّمنُ جنَّتُه والنظرُ إلى وجههِ وسماعُ كَلامِهِ في دارِ الأمنِ والسلام.

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الشيخ عطية الله حفظه الله

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه ...
أما بعد ، فقد قرأتُ الكتاب الموسوم بـــ "**الأربعون في فضل الشهادة وطلب الحسنى وزيادة**" من جمع وتأليف أخي الفاضل الشيخ أبي يحيى حسن قائد حفظه الله وسدده، اقتدى فيه بطريقة كثير من أهل العلم في جمع أربعين حديثاً في بابٍ من العلم ومقصدٍ من مقاصد الدين، فوجدتُهُ كتاباً بديعاً في بابه على لطافته، سهلَ العبارة محكَمَها، طيبَ الثمرة دانيَ الجنى، ورأيتُ فيه فوائدَ ودرراً ونكاتاً ولطائفَ قلما يجدها الإنسانُ مجموعة في كُتيّبٍ بهذا الحجم وبهذه السهولة، مع ما في خلالها من التحقيقات المنيفة والإشارات العلمية الدقيقة، فنسأل الله أن يجزي أبا يحيى خيرَ الجزاء وأن يبارك في سعيه وفي عمُرِه، وأن يزيده من فضله.
وإني أحثُّ على الاعتناء بطبع الكتاب ونشره، سائلاً الله تعالى أن يضع له القبولَ وينفع به المسلمين، ويُحييَ به قلوبَ رجالِ الأمة ونسائها وفِتْيانها وفتياتها، فوالله إن الشهادةَ لحياةٌ كأسمى ما يُتصوّر من معنى الحياة، وإن الكلام فيها والتأليف والتحريض عليها والسعي إليها والدلالة على فضلها وعلى طريقها لسبيلٌ إلى الحياة والسعادة والكرامة والعزة الدنيوية والأخروية.
فنسأل الله من فضله، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبيّنا محمدٍ وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان.

كتبه :

أبو عبد الرحمن جمال بن إبراهيم بن امْحِمِّد بن إبراهيم بن اشتيوي الليبي المصراتي

(المعروف بـــعطية الله)

غرة ربيع الأول من سنة ١٤٣٢هـــــ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أعطى فأجزل العطاء، واتخذ من عباده المؤمنين شهداء، فأكرمهم واصطفاهم خير اصطفاء، وقال : ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء﴾، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء وإمام الحنفاء محمد بن عبد الله وآله وأصحابه النجباء وبعد:

فهذه أربعون حديثاً في بيان عظم منزلة الشهادة وما تفضل الله به على أهلها وما يلزم من الشروط في تحصيلها، والتعريف ببعض عوائقها، انتخبتها وانتقيتها لتكون نبراساً يستضيء به كل من أراد دخول الجنة من بابها، كتبتها تحريضاً على نيل هذا الشرف العظيم، وترغيباً لمن أراد بلوغ ذلك النعيم المقيم، فإنه باب نجاةٍ والناس عنه غافلون، وطريق سلامةٍ وأمانٍ والكثير لغيره سالكون، ومن رجا شيئاً طلبه.

تَرْجُو النَّجَاةَ وَلَمْ تَسْلُكْ مَسَالِكَهَا .... إنَّ السَّفِينَةَ لاَ تَجْري على الْيَبَسِ

بلى! ومنهم من أخلدَ إلى الدنيا فحُقَّ أن يقال فيه : ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾[الحجر/٧٢]، يطلُب بخلودِه الخلودَ في غيرِ دارِ الخلود وهيهات، يودُّ أحدهم لو يعمَّر ألف سنةٍ –ولو نالها- فما بعدها إلا الممات، وكم للموت على الفُرُش من شدائدَ وسكرات، وفي الشهادةِ كمسِّ القرصةِ بلا غُصَصٍ ولا كُرُبات، فيا غافلين! : ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾[البقرة/٦١]، وقد علمتم أن أرواح الشهداء في أجوافِ الخُضْرِ من الطير، تسرح في الجنان، ومأواها قناديل تحت عرش الرحمن، فلئن شككتم فالشكُّ داء عضال، ولئن استيقنتم فلِمَ التلفُّت ذات اليمين وذات الشمال، تمنى خيرُ البرية نيلَها مراتٍ ومرات إعلاماً بشرفها، فهلاَّ ائتسيتم به فابتغيتموها في مظانِّها وسبُلها!.

فشمِّر –أخي- واطلبها قبل فوات الأوان، واقطع حِبالَ الآمالِ وقل يا نفسُ : الآن الآن، فقد مضى من العمر ما مضى، وانقضى من أيامه ما انقضى، فجُدَّ وجُدْ، وانصَبْ واجتهد، فالمعالي لا تدرك بالأماني، والنعيم لا يطلب بالنعيم، وقل :

تهونُ علينَا في المعالي نفوسُنا .... ومن يخطبِ الحسناءَ لم يُغْلِهَا المهرُ

وإنها لَكلماتٌ نيِّراتٌ من مشكاة النبوةِ تسري إلى القلب فتبعث فيه الشوق إلى المنازل الأولى وخيامها، وحورها وقصورها، ومسكها وزعفرانها، وتحضه على الانفكاك من سبي الدنيا والتخلص من علائقها وعوائقها لينطلق إلى أبواب الجنان ولسان حاله يقول : واهاً لريح

الجنةِ إني لأجد ريحها دونَ أُحُد!، فلا يميله عنها إغراء ولا يحرِّفه إغواء، كيف وما بينه وبين الجنة إلا أن يقتله هؤلاء فيكون من أهلها، فلذا يشق طريقه نحوها واقر الجَنان رابط الجأش جريء الصدر، حتى إذا خرَّ في مصرعه قال : فزتُ وربِّ الكعبة!.

فهو منتخَبٌ لكلِّ قارئٍ، لا سيما من يسلكون طريق الجهادِ أهل غربة الزمان النّزاع من القبائل، فيقوي عزيمتهم كلما فترت، ويشحذ همتهم إذا ضعفت، ويحدو قافلتهم إذا كلَّت، ويؤملهم بقرب اللقاء ودنوِّ الهناء وانقطاع العناء وإنما النصر صبر ساعة، فيذلل به الصعب ويبدد النصب، فما هي إلا لحظاتٌ من عمر الدنيا حتى يَحمدَ القومُ السُرى، وتحط ركابُهم في رياض الجنات حيث لا صخبَ ولا وصب : ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آَبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾[الرعد/٢٣، ٢٤].

هذا وقد بوَّبتُ على الأحاديث المنتقاة بما بدا لي مما يناسبها، وصغت الباب بناءً على معنى صرَّح به الحديث، أو ألمح إليه، وحاولتُ أن يكون تسلسلها في الترتيب والتبويب يجري وفق سير المجاهد وما يلزمه فيه إلى أن يكتب الله له الشهادة ثم ما يكرمه الله به في عالم البرزخ وما بعده حتى يستقر حاله في جناتٍ ونهر في مقعد صدق عند مليك مقتدر، وأتبعتها ببعض الفوائد التي اجتهدت في استنباطها أو أفدتها من أقوال بعض الأئمة فتارةً أنشطُ فأعزو، وتارةً أذكرها وأغدو، ثم أردفت ذلك بمتفرِّقاتٍ متناثرات أذكر في جُلِّها ما بوَّب به بعض الأئمة على ذلك الحديث إشارةً إلى فقههم وتعريفاً بفضلهم، وأحياناً أدوِّن بعض المسائل الأخرى من غير استطرادٍ ولا تطويلٍ، راجياً أن يكون أنيساً للمجاهدين في مراكزهم ومعسكراتهم ومضافاتهم وأسفارهم وقُبيل عملياتهم وقد سميته :

الأربعون في فضل الشهادة وطلب الحسنى وزيادة

وإني لأرجو من كلِّ مطالعٍ له أن لا ينساني من دعوةٍ صالحةٍ له من نفعها نصيب فيقال له فيها : ولك بمثلٍ والحمد لله أولاً وآخراً.

بابٌ
لزومُ إخلاصِ النِّيةِ في الأعمالِ كلِّها

الحديث الأول : عن أمير المؤمنين عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((إِنَّمَا الأعمَالُ بالنِّيَّاتِ وإنَّما لِكُلِّ امرئٍ ما نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللهِ ورَسُولِهِ فهِجْرَتُهُ إلى اللهِ ورَسُوْلِهِ ومَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيْبُها أو امرأةٍ يَنْكِحُهَا فهِجْرَتُهُ إلى ما هَاجَرَ إليهِ)) رواه البخاري ومسلم.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : أن أعمال القلوب –ومنها الإخلاص- هي الأصل وأعمال الظاهر تابعة لها.

الثانية : يجب أن تكون عناية المسلم بإصلاح باطنه أشد من عنايته بمجرد ظاهره.

وقد جمع العلامة ابن الحاج المالكي هذين المعنيين بقوله : ((فالأصل الذي تتفرع عنه العبادات على أنواعها هو الإخلاص، وذلك لا يكون إلا بالقلب، فعلى هذا الجوارحُ الظاهرة تبع للباطنة، فإن استقام الباطن استقام الظاهر جبرا، وإذا دخل الخلل في الباطن دخل في الظاهر من باب أولى، فعلى هذا ينبغي للمؤمن أن تكون همته وكليته في تخليص باطنه واستقامته؛ إذ إن أصل الاستقامة منه تتفرع وهو معدنها))[المدخل:١ / ٧].

الثالثة : قدر الثواب على الأعمال يكون بحسب نية العاملِ وقصده قوةً وضعفاً وجوداً وعدماً.

الرابعة : العمل الشرعي الذي ينتفع به صاحبه هو ما جمع بين صلاح الباطن بخلوص النية واستقامة الظاهر بسداد الأعمال.

الخامسة : تضاعف أجر العمل الواحد بتعدد نيات عامله، فالمقاتل في سبيل الله تعالى يمكن أن يجمع نياتٍ كثيرةً عند جهاده، كالانقياد لأمر الله، وإعلاء كلمته، ونصرة المستضعفين، وفكاك المأسورين، وحفظ حوزة المسلمين، وإغاظة الكافرين إلى غير ذلك من المقاصد التي تندرج تحت هذه العبادة فاستحضار النية لكل ذلك يزيد في الثواب.

السادسة : ضرورة إخلاص النية في سائر الأعمال.

وبالجملة فقدر هذا الحديث معلومٌ، ولا يكاد ينفك عنه بابٌ من أبواب العلم، وقد أطال العلماء في شرحه وبيانه، والله تعالى أعلم.

بابٌ

وجوب أن يكون قتال المؤمن لإعلاء كلمة الله

الحديث الثاني : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: ((مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)) متفق عليه.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : سؤال أهل العلم فيما يُشكل من مسائل الدين.

الثانية : تحرِّي الصحابة معرفةَ الحقِّ والتبيُّنَ في الأمور وطلبَ الإقدام فيها على بصيرة.

الثالثة : خطرُ الانقياد للنفسِ، والحذرُ من الاستجابةِ لداعيها إذ ربما جرَّت صاحبَها إلى الهلكة طلباً لذكر الناس وثنائهم، فيكون حظُّه من عمله : فقد قيل!

الرابعة : أن سبيل الحقِّ واحدٌ وسبُل الباطل عديدة متفرِّقة.

الخامسة : لزوم تجرُّد المجاهد من حظِّ نفسه فلا يكون له مقصدٌ إلا علوَّ الحقِّ ونصرته.

السادسة : تطابق صور العمل الظاهرة لا تستلزم توافق النوايا الباطنة، وهذا المعنى يدل عليه أيضاً الحديث السابق إذ صورة الهجرة والقتال واحدة ظاهراً ومتباينة قصداً، كما قال العلامة ابن الحاج المالكي : ((فالهجرة على حد واحد في الفعل وإنما كانت هذه لله وهذه لغير الله تعالى على ما انطوت عليه الجوارح الباطنة وهي النية، وقد قال الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس -رحمه الله تعالى-: ألا ترى أن الساجد لله تعالى والساجد للصنم في صورة واحدة، وإنما كانت هذه عبادة وهذه كفرا بالنية))[المدخل:١ /٧].

السابعة : الحذر الشديد من قصد الدنيا بعمل الآخرة.

الثامنة : شرف الجهاد وذلك لشرف مقصوده وهو إعلاء كلمة الله.

التاسعة : في أنَّ القتالَ طريقٌ لإعلاء كلمة الله والتمكين لشرعه، إذ به تكون هي العليا.

العاشرة : ميل النفس إلى تحصيل مكاسبها المعنوية -كالشهرة وطلب المدح- لا يقل عن حرصها على مكاسبها المادية، وكلٌّ موبقٌ لها.

الحادية عشرة : ضرورة تعهد المجاهد نيته لتكون فقط لإعلاء كلمة الله، قال الإمام الطحاوي –رحمه الله– : ((فيه أن المقاتل لا يستحق الشهادة بقتاله حتى يكون معه من نيته أن تكون كلمة الله تعالى أعلى))اهـــ.

الثانية عشرة : الجهاد عبادةٌ فهو مفتقرٌ إلى الإخلاص وصلاح النية.

الثالثة عشرة : قصرُ معنى (في سبيل الله) هنا على مَن قصد بقتاله إعلاء كلمة الله.

الرابعة عشرة : صحة اعتبار مفهوم المخالفة –بشروطه– في إثبات الأحكام الشرعية، فما سأل عنه الرجل تصريحاً نفاه النبي صلى الله عليه وسلم في إجابته مفهوماً، إذ لم يقل : من قاتل للمغنم فليس في سبيل الله، ومن قاتل للذكر فليس في سبيل الله، ومن قاتل ليرى مكانه فليس في سبيل الله، مع أن الجواب قُصد به هذا.

متفرّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة: بوَّب عليه البخاري بقوله : (بَاب مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا) وأيضاً : (بَاب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ)، وأُدرِجَ عند مسلم تحت : (بَاب مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، وبوَّب عليه البيهقي بقوله : (باب بَيَانِ النِّيَّةِ الَّتِى يُقَاتِلُ عَلَيْهَا لِيَكُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، وعند الترمذي تحت : (بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يُقَاتِلُ رِيَاءً وَلِلدُّنْيَا)، والنسائي تحت : (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا)، وابن ماجه تحت : (بَاب النِّيَّةِ فِي الْقِتَالِ)، وابن حبان تحت : (ذِكْرُ وَصْفِ الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِي يَأْجُرُ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ).

ثانيا : قال تقي الدين السبكي : (والذي قاتل شجاعة أو رياء أو حمية ليس قتاله لله فليس في سبيل الله، وهذا مقطوع به، والظاهر أنه لا يسمى شهيدا؛ لأن المعنيين اللذين ذكرا في معنى اسم الشهيد ليسا فيه، والنص لم يرد بتسميته وإنما نحن نظنه في الظاهر شهيدا لعدم الاطلاع على فساد نيته)[فتاوى السبكي: ٢ / ٣٤٤]، وقال ابن دقيق العيد –رحمه الله– : (في الحديث دليل على وجوب الإخلاص في الجهاد وتصريح بأن القتال للشجاعة والحمية والرياء خارج عن ذلك)اهــ.

ثالثاً : قال الإمام ابن عبد البر –رحمه الله– : (وكل من قاتل لتكون كلمة الله العليا وكلمة الذين كفروا السفلى فهو في الجنة إن شاء الله)[التمهيد :٣٤٥/١٨].

بابٌ

اجتنابُ الراياتِ العُمِّيّةِ وخطرُ القتلِ غضباً للعصبة في غير الحق

الحديث الثالث : عَنْ أَبِي هُرِيرَةَ رضيَ اللهُ عَنْهُ إنَّ النبيَّ صلىَ اللهُ عليهِ وسلَّمَ قال : ((مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ: يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ)) رواه مسلم، وأحمد، والنسائي، وغيرهم.

بيان معاني بعض الكلمات :

الراية : العلَم، وليس المراد هنا هو حقيقة العلَم المرفوع على رؤوس الجند، وإنما ما عقُدت له تلك الراية، وما اجتمع لأجله القوم وتناصروا للقتال، ولهذا وصفَ الراية بأنها عُمِّية، والعَلَم لا يُنعتُ بذلك، قال السندي –رحمه الله- : ((وقوله: "تحت راية عمية" كناية عن جماعة مجتمعين على أمر مجهول لا يعرف أنه حق أو باطل))اهـ.

عُمِّية : فِعِّيلة قال النووي –رحمه الله- : ((هي بضم العين وكسرها لغتان مشهورتان والميم مكسورة مشددة والياء مشددة أيضا، قالوا: هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور، قال إسحاق بن راهوية هذا كتقاتل القوم للعصبية))اهـ.

العصبة : قال الزمخشري : ((العصبة : بنو العم وكل من ليست له فريضة مسماة في الميراث إنما يأخذ ما يبقى بعد أرباب الفرائض فهو عصبة))اهـ. والمقصود هنا هم أقارب الرجل وقومه الذين يغضب لهم ويغضبون له ويحتمي بهم وينصرهم في الحق والباطل، وجاء في بعض روايات الحديث : (ينصر عصبيةً...إلخ)، قال أبو الفرج ابن الجوزي –رحمه الله- : ((والعصبية نصرة القوم على هواهم وإن خالف الشرع))اهـ.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : وجوب أن يكون قتال المرء على بصيرةٍ وعلمٍ لا على عمىً وهوىً.

الثانية : الفرق بين القتال المشروع الذي لا ينصر إلا الحق، وبين غيره مما تُنصَر به الأهواء.

الثالثة : أصل العبرة في الراية فيما عُقدتْ له لا مجرد الهيئات والأشكال والنقوش.

الرابعة : حرمة الإقدام على قتالٍ لا يراد به نصرةُ الحقِّ.

الخامسة : أن الولاء معقودٌ على أخوة الإيمان لا على العصبياتِ.

السادسة : قد يتلبس المؤمن ببعض أعمال الجاهلية ويموت عليها ولا يخرجه ذلك عن الإيمان.

السابعة : كون القتال في أصله مشروعاً لا يلزم أن يكون المقتول فيه شهيداً، إذ قد يكون دافعه مجرَّدَ الغضب للقوم والعصبية لهم لا نصرةَ الحق.

الثامنة : الحذر من التعصُّب المطلق لغير الحقِّ سواء كان قبيلةً أو شعباً أو أميراً أو عالماً أو جماعةً أو اسماً أو مذهباً أو رأياً أو وطناً أو غير ذلك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– : ((فَمَنْ تَعَصَّبَ لِأَهْلِ بَلْدَتِهِ أَوْ مَذْهَبِهِ أَوْ طَرِيقَتِهِ أَوْ قَرَابَتِهِ أَوْ لِأَصْدِقَائِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ كَانَتْ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنْ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى يَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ كَمَا أَمَرَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى مُعْتَصِمِينَ بِحَبْلِهِ وَكِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلّى اللهُ عَليهِ وسلَّمَ))اهـ.

التاسعة : عظيم خطر أمر النية في القتال.

العاشرة : ضرورة التجرد للحق والتتره عن الأهواء والمضلات.

الحادية عشرة : التمسك بالأمور الواضحات البيِّنات، وتجنُّب الملتبسات والمتشابهات والاستبراء للدين والعرض.

متفرِّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله-: أُدرِجَ عند مسلمٍ تحت : (بَاب وُجُوبِ مُلَازَمَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ وَفِي كُلِّ حَالٍ وَتَحْرِيمِ الْخُرُوجِ عَلَى الطَّاعَةِ وَمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ)، وما ذكر في الباب أعلاه هو جزءٌ من حديثٍ أوله قول النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً)، وذكره البيهقي تحت : (باب التَّرْغِيبِ فِى لُزُومِ الْجَمَاعَةِ وَالتَّشْدِيدِ عَلَى مَنْ نَزَعَ يَدَهُ مِنَ الطَّاعَةِ).

بابٌ

ليس من العصبية قتالُ المسلم دون نفسه أو عرضه أو حرمه أو ماله

الحديث الرابع : عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ)) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، والنسائي، وأوّلهُ مرويٌّ في الصحيحين.

ومعنى الحديث واضحٌ وتفاصيل أحكامه تراجع فيها الشروح.

بابٌ

الجنَّةُ تحت ظلال السيوفِ وهي مفاتيحها

الحديث الخامس : عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ، فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ)) رواه أحمد، ومسلم، والترمذي، وابن حبان.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : فضل الجهاد في سبيل الله وأنه طريقٌ إلى الجنة ، قال النووي : ((قال العلماء: معناه أن الجهاد وحضور معركة القتال طريق إلى الجنة وسبب لدخولها))اهـ.

الثانية : حضّ المؤمن على أن يكون صاحبَ همةٍ مجاهداً لا قاعداً مع الخالفين خائراً.

الثالثة : كلما اقترب المجاهد من عدوّه ولاصقه عند منازلته كان أقربَ للجنة ففيه فضيلة الانغماس وطلب الشهادة بذلك.

الرابعة : الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في التحريض على الجهاد.

الخامسة : نشر العلم حتى عند مصافّة العدو، وتبليغ الناس بما يناسب حالهم فيه.

السادسة : حضور العلماء للقتال ومشاركتهم فيه بأنفسهم وتحريضهم عليه بألسنتهم.

السابعة : كون أبواب الجنة تحت ظلال السيوف، وفيه إشارة –والله أعلم– إلى أن الشهيد ينال الجنة بمجرد مقتله، قال العلامة ابن الحاج : ((ويظهر –والله أعلم– أن مكان المعركة وجلاد الكفار منه تنقل روح الشهيد حين الشهادة وتدخل الجنة، كما جاء في القرآن وصحيح الأخبار))اهـ.

الثامنة : مشاركة أهل البذاذة والرثاثة في الجهاد.

التاسعة : حرص المجاهد على دخول الجنة بلزوم الجهاد والثبات عليه.

العاشرة : ضرورة صبر العالم وعدم تضجُره وإن روجع للاستيثاق والتأكد والتيقُّن مما قال.

الحادية عشرة : لا حرج في عزم المجاهد أن يقاتلَ حتى يقتلَ طلباً للجنَّةِ بل ذلك من مناقبه.

الثانية عشرة : قال الإمام ابن الجوزي –رحمه الله- : ((وإنما كسر الغمد على عزم ألا يغمد السيف، وهذا الرجل كان صاحب همةٍ عالية فلما صحت عنده الفضيلة جد نحوها))اهـــ.

الثالثة عشرة : جواز توديع الرجل أصحابه قبل انغماسه في العدو.

متفرّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله- : في صحيح مسلم أُدْرِجَ تحت : (باب ثبوت الجنَّةِ للشهيد)، وعند ابن حِبَّان تحت: (ذِكْرُ رَجَاءِ نَوَالِ الْجِنَّانِ بِالثَّبَاتِ تَحْتَ أَظِلَّةِ السُّيُوفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، والبيهقي تحت : (بَابُ مَنْ تَبَرَّعَ بِالتَّعَرُّضِ لِلْقَتْلِ رَجَاءَ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ)، وابن أبي شيبة تحت (ما ذُكر في فضلِ الجهادِ والحثِّ عليه) بلفظ : (إِنَّ السُّيُوفَ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ) بدل إن الجنة تحت ظلال السيوف.

ثانياً : قال البخاري : (بَاب الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ، وَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا: مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ، وَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى)، فقد ألمح بعض العلماء إلى أن جمع البخاري بين هذا التبويب وقول المغيرة وعمر–رضي الله عنهما- إلى أن حديث الجنة تحت ظلال السيوف يدل على فضل الشهادة في سبيل الله.

ثالثاً : قال القرطبي: (وهو من الكلام النفيس الجامع الموجز المشتمل على ضروب من البلاغة مع الوجازة وعذوبة اللفظ، فإنه أفاد الحض على الجهاد، والإخبار بالثواب عليه، والحض على مقاربة العدو، واستعمال السيوف، والاجتماع حين الزحف حتى تصير السيوف تظل المتقاتلين)[فتح الباري :٦ / ٣٣].

رابعاً : بحسب الظاهر فإن في كسر هذا المجاهد جفن سيفه وإلقائه له إتلافاً للمال وتضييعاً له، وذلك منهيٌّ عنه لا سيما مع إمكان الانتفاع به بأن يُسلِمَه أحدَ أصحابه، ولكن –والله أعلم- فإن مفسدةَ الإتلاف مغمورةٌ بجانب مصلحة ما يُتحصَّل من هذا المشهد مما يدل على مَضاء العزيمة ورباطة الجأش وقوة اليقين وصرامة الإقدام وكمال التصديق، كما قال الملا القاري –رحمه الله- : ("فألقاه" ؛ أي: الغلاف إشعاراً بأنه لا يريد الرجوع إلى الدنيا بعد إقباله على العقبى)اهـــ، هذا مع ما يتبعه من تقوية قلوب إخوانه وتشجيعهم وتهوين أمر القتل في أعينهم، ومن هنا بقي ذِكر فعله مصاحباً لرواية هذا الحديث، وإذا جاز للمرء الانغماسُ في صفوف العدو مع غلبة ظنِّه أنهم يقتلونه لأجل بعض المصالح التي ذكرها العلماء

كتجرئة الجيش وإرهاب أعدائهم –والجود بالنفس أقصى غاية الجود– فما جفنٌ يكسره صاحبه بجانب ما ذكر من المصالح؟!، وكم في الجهاد من الأمور التي تجوز فيه ولا تجوز في غيره، بل منها ما ينقلِب فعلاً يحبه الله ويحمَد عليه فاعله كالاختيال، هذا ما ظهر لي في المسألة والعلم عند الله.

بوَّب البخاري –رحمه الله– على حديثٍ بقوله : (باب مَنْ لَمْ يَرَ كَسْرَ السِّلاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ)، وقال الإمام ابن حجرٍ –رحمه الله– : (ولعل المصنف لمح بذلك إلى من نقل عنه أنه كسر رمحه عند الاصطدام حتى لا يغنمه العدو أن لو قتل، وكسر جفن سيفه وضرب بسيفه حتى قتل، كما جاء نحو ذلك عن جعفر بن أبي طالب في غزوة مؤتة، فأشار إلى أن هذا شيء فعله جعفر وغيره عن اجتهاد، والأصل عدم جواز إتلاف المال لأنه يفعل شيئاً محققاً في أمر غير محقق)[فتح الباري لابن حجر : ٦ / ٩٧].

بابٌ

عظمُ فضلِ الثباتِ عند اللقاء وعلو مقام المقتولين في الصفِّ الأول

الحديث السادس : عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ : أَيُّ الشُّهَدَاءِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : ((الَّذِينَ يَلْقَوْنَ الْقَوْمَ فِي الصَّفِّ فَلاَ يَلْفِتُونَ وُجُوهَهُمْ حَتَّى يُقَتَلُوا، أُولَئِكَ يَتَلَبَّطُونَ فِي الْغُرَفِ الْعُلا مِنَ الْجَنَّةِ، يَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ، وَإِذَا ضَحِكَ رَبُّكَ إِلَى عَبْدٍ فِي مَوْطِنٍ فَلاَ حِسَابَ عَلَيْهِ)) رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الأوسط ومسند الشاميين، وابن أبي عاصم، وصححه الشيخ الألباني.

بعض معاني الكلمات :

يتلبَّطون : يتمرّغون.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : إثبات صفة الضحك لله عز وجل على ما يليق بجلاله.

الثانية : تفاضل الشهداء فيما بينهم وأنهم ليسوا على مرتبةٍ واحدة.

الثالثة : فضل الثبات في نحر العدوِّ ومقاربتهم عند التزال ففيه فضيلة الانغماس أيضاً.

الرابعة : تضاعف الثواب بصحة القصد وصدقِ عزيمة القلب.

الحديث السابع : عَنِ عبد الله بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النبي –صلى الله عليه وسلم– قَالَ: ((عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ –يَعْنِي أَصْحَابَهُ– فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فَرَجَعَ حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ)) رواه أحمد، وأبو داود –واللفظ له–، وابن حبان، والحاكم وقال : صحيح الإسناد و لم يخرجاه، والبيهقي، وغيرهم وحسنه الشيخ الألباني.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : إثبات صفة العَجَب لله عز وجل على ما يليق بجلاله.

الثانية : ذكرُ الله لعبده وثناؤه عليه في الملأ الأعلى.

الثالثة : فضيلة الجمع بين الرغبة والرهبة في الأعمال.

الرابعة : أن العلمَ النافع هو الذي يورث عملاً بمقتضاه، لقوله : "فعلم ما عليه ...إلخ"

الخامسة : في ثبات الغازي مع انهزام صحبه معنى قوله تعالى : ﴿فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك﴾.

الخامسة : فضل ثبات الرجل الواحدِ أمام الجمع الغفير إعذاراً لنفسه، ففيه مشروعية الانغماس بل فضيلته.

السادسة : حرص المرء على إراقة دمه في الجهاد وتقحّمه لمظانِّ ذلك رغبةً فيما عند الله وشفقة مما عنده ليس من إلقاء الأيدي إلى التهلكة بل صاحبه ممدوحٌ أعظم المدح.

السابعة : قوة اليقين بالآخرة تورث قوةَ العملِ في الدنيا والصبر على مشاقِّه، والعكس بالعكس.

الثامنة : حرمة الفرار من الزحف، وأن صاحبه معرَّضٌ للعقوبة لقوله : "فعلم ما عليه من الفرار" في بعض ألفاظ الحديث.

التاسعة : فضل القيام بالحق عند تفريط الناس فيه وتضييعهم له.

العاشرة : اجتماع الناس وتواطؤهم على المعصيةِ لا يُسوِّغُ مشاركتهم فيها، بل الثناء على مُخالِفهم المتميِّز عنهم.

الحادية عشرة : انتفاع المرء بعمله بحسب نيته وقصده.

الثانية عشرة : ثبوت الجنَّةِ لمن استشهد في سبيل الله.

الثالثة عشرة : فيه مشروعية الصمود للعدو استقتالاً وطلباً للشهادة في مثل هذه الصورة.

الرابعة عشرة : قد يكون الحقُّ في غير جانب الكثرة الكاثرة فيصيبه المرء الواحد ويخطئه الجمُّ الغفير.

متفرِّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله-: ذكره أبو داود تحت : (بَاب فِي الرَّجُلِ يَشْرِي نَفْسَهُ)، والبيهقي تحت : (باب فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) وكذا تحت : (باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: "وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ")، وعند ابن حبان تحت : (ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ الِاجْتِهَادُ فِي لُزُومِ التَّهَجُّدِ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، وَالثَّبَاتُ عِنْدَ إِقَامَةِ كَلِمَةِ اللَّهِ الْعُلْيَا)، وحديثه فيه ذكر الرجل الذي ثار لصلاته بالليل من بين أهله وحِبه.

ثانياً : قال المناوي –رحمه الله-: (فيه أن نية المقاتل في الجهاد طمعاً في الثواب وخوف العقاب على الفرار معتبرة لتعليله الرجوع بالرغبة فيه)اهـ.

ثالثاً : قال ابن القيم –رحمه الله- : (ويضحك من رجل هرب أصحابه عن العدو فأقبل إليه وباع نفسه لله ولقاهم نحره حتى قتل في محبته ورضاه)اهـ قلتُ الذي جاء في هذا الحديث عَجَبُ الربِّ سبحانه، وقال البيهقي في الأسماء والصفات : رواه أبو عبيدة ، عن ابن مسعود من قوله موقوفا عليه رجلان يضحك الله عز وجل إليهما فذكرهما.

وروى الحاكم، والبيهقي في الأسماء والصفات عن أبي الدرداء قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (ثلاثة يحبهم الله ويضحك إليهم ويستبشر بهم: الذي إذا انكشفت فئة قاتل وراءها بنفسه لله عز وجل فإما أن يقتل وإما أن ينصره الله عز وجل ويكفيه، فيقول انظروا إلى عبدي هذا كيف صبر لي بنفسه...الحديث)، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات. وحسَّنه الشيخ الألباني.

فيكون صاحب هذا العمل قد اجتمع له ضحكُ الله له وعَجَبُه منه، وأكرم بها من فضيلة.

رابعاً : قال ابن حجر –رحمه الله- : (وأما مسألة حمل الواحد على العدد الكثير من العدو فصرح الجمهور بأنه إن كان لفرط شجاعته، وظنه أنه يرهب العدو بذلك، أو يجرئ المسلمين عليهم، أو نحو ذلك من المقاصد الصحيحة -فهو حسن، ومتى كان مجرد تهور فممنوع، ولا سيما إن ترتب على ذلك وهن في المسلمين والله أعلم)اهـ.

وكأنهم اشترطوا الشجاعة لئلا يحصل منه ترددٌ وانتكاسٌ في مثل هذا الموطِن الذي يحتاج إلى ثباتٍ يجرِّئ به من وراءَه من المسلمين.

بابٌ

أفضل القتل وأشرفه

الحديث الثامن : عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ الْخَثْعَمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: ((مَنْ أُهَرِيقَ دَمُهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ)) رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والدارمي، والبيهقي، وصححه الشيخ الألباني، ورواه بعضهم بلفظ : أي الجهاد أفضل؟ فأجاب عليه الصلاة والسلام : (أن يعقر جوادك ويهراق دمك).

بعض معاني الكلمات :

أهريق دمه : أريقَ دمه أي أُسيلَ.

عقر : العقر ضرب القوائم بالسيف، والمقصود هنا قُتل جواده.

الجواد : هو الجيد من الخيل ذكراً كان أم أنثى.

من فوائد الحديث :

الأولى : شرف القتل في سبيل الله وتفاوت الناس فيه.

الثانية : قد يكون الثواب على قدر المشقة أو المصاب، وهذا منه.

الثالثة : التحريض على طلب الشهادة والحرص على مراتبها العالية.

الرابعة : فضل الثبات عند اللقاء.

متفرِّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله- : ساقه البيهقي تحت : (باب فضلِ الشَّهادةِ في سبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ)، وابن ماجه تحت : (باب القتالِ في سبيلِ الله سبحانَهُ وتَعَالى)، وذكر ابن حبان نظيره تحت : (ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ مَا رُزِقَ الْمَرْءُ فِيهِ الشَّهَادَةَ) ونحوه تحت : (ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يُعْطِي مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُهْرِيقَ دَمُهُ مَا يُؤْتِي عِبَادَهُ الصَّالِحِينَ).

ثانياً: قال الملا علي قاري –رحمه الله- : (في الكلام كنايتان: عن قتله وقتل مركوبه، حيث اجتمع له الاجتهاد في الجهاد راكباً وماشياً ومالاً ونفساً)اهـ.

ثالثاً : وقال الطِّيبي -رحمه الله- : (قوله فأي القتل أشرف؟ إنما كان لاهتمام هذه الخصلة؛ لأن معنى الشرف هو القدر، والقيمة، والرفعة، وذلك أن منزلة درجة الشهيد الذي نال من درجات الشهادة أقصاها وغايتها هو الفردوس الأعلى، وهذا الشهيد هو الذي بذل نفسه وماله وجواده في سبيل الله، وقَطْعُ عَقَبِ الجواد كنايةٌ عن غاية شجاعته، وأنه كان مما لا يطاق أن يُظفر به إلا بعقر جواده)اهـــ.

بابٌ

إكرامُ الله للشهيد بإذهاب ألم القتل عنه

الحديث التاسع : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرْصَةِ)) رواه أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدرامي، والبيهقي، وابن حبان، وبعضهم يرويه بلفظ (ألم القتل...ألم القرصة)

بعض معاني الكلمات:

مسِّ القتل : ألمه.

القرصة : هو عض النملة، أو هو أخذ لحم الإنسان بأصبعيك حتى تولمه، أو لسع البراغيث.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : فضل الشهادة في سبيل الله تعالى.

الثانية : التحريض على طلب القتل في سبيل الله خوفاً من سكرات الموت.

الثالثة : لو لم يكن في فضل الشهادة إلا هذا لكفى.

متفرِّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله- : ساق الترمذي الحديثَ تحت باب : (ما جَاءَ فِي فَضْلِ الْمُرابطِ) وكأنه –والله أعلم- يشير إلى أن هذه المزية ينالها المرابط سواءً قُتلَ أو ماتَ، وعليه فيكون قوله عليه الصلاة والسلام : (مس القتل) من باب التغليب لا التخصيص؛ لأن أكثر ما يُرهب الناسَ ويُخيفهم من الإقدام في الجهاد هو القتلُ لأنه معاينةٌ

للموتِ في صورةٍ تستثقلها النفوس كما قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾[آل عمران/١٤٣]، وبسببه يقع الفرار وتُولّى الأدبار كما قال عز وجل : ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ﴾[الأحزاب/١٦]، فذكره النبي صلى الله عليه وسلم إعلاماً للفارقِ بين ما يعاينه الناس من الجراح القاتلة الموجبة للآلام وبين ما يجده القتيل من خِفَّتها ويُسرها، قال المناوي –رحمه الله– : (وهذه تسلية لهم عن هذا الحادث العظيم، والخطب الجسيم، وتهييج للصبر على وقع السيوف واقتحام الحتوف)اهـــ.

وساقه النسائي تحت باب : (مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ الْأَلَمِ)، وابن ماجه تحت : (باب فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ)، وعند ابن حبان تحت : (ذِكْرُ وَصْفِ مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ أَلَمِ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا)، والدرامي تحت : (باب في فضلِ الشَّهيد).

ثانياً : قال الطِّيبي –رحمه الله– : (القرص الأخذُ بأطراف الأصابع، وأتى بأداة الحصرِ دفعاً لتوهم من يتصور أن ألمه يفضل على ألمها، وذلك في شهيدٍ دون شهيدٍ، شهيد يتلذذ ببذل مهجته في سبيل الله طيبةً به نفسه كعمير بن الحمام وإلقاء ثمراته ولقائه الموت)اهـــ.

ثالثاً : قال ابن القيم –رحمه الله– : (ومن المعلوم : أن الخلق كلهم يموتون، وغاية هذا المؤمن أن يستشهد في الله، وتلك أشرف الموتات وأسهلها؛ فإنه لا يجد الشهيد من الألم إلا مثل ألم القرصة، فليس في قتل الشهيد مصيبة زائدة على ما هو معتاد لبني آدم، فمن عد مصيبة هذا القتل أعظم من مصيبة الموت على الفراش فهو جاهل، بل موت الشهيد من أيسر الميتات وأفضلها وأعلاها)[إغاثة اللهفان:٢ / ١٩٤].

الحديث العاشر : عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ – رضي الله عنه – قال: ((لَمَّا طُعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ – وَكَانَ خَالَهُ – يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ قَالَ بِالدَّمِ هَكَذَا ، فَنَضَحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ)) رواه البخاري.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : للحديث قصةٌ طويلةٌ فيها فقه كبيرٌ ومعاني جمّةٌ، وما ذكر هنا هو بعضها.

الثانية : حصول الشهادة للمسلم وإن قُتِلَ غدراً بغير مواجهةٍ.

الثالثة : أن نيل الشهادة في سبيل الله أعظمُ فوزٍ للمسلم، فليحرص عليها الصّادقون.

الرابعة : تحقير الجراح في سبيل الله وآلامِها بالنظر للفرح بتحصيل الشهادة وفوزها.

الخامسة : تهيؤ الصحابة واستعدادهم لوداع الدنيا في كلِّ لحظةٍ فما أن طُعِنَ حتى نطق بقوله: فزتُ وربِّ الكعبة. فكن مثلهم.

بابٌ

الشهداء لا يفتنون في قبورهم

الحديث الحادي عشر : عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: ((كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً)) رواه النسائي، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، وابن أبي عاصم في الجهاد، والديلمي، وصححه الشيخ الألباني.

بعض معاني الكلمات :

بارقة السيوف : لمعانها.

الفتنة : الاختبار والامتحان، والمراد بها هنا –والله أعلم– سؤال القبر.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : حرص الصحابة رضي الله عنهم على التفقُّه في الدين ومعرفة ما ينفعهم.

الثانية : إثبات سؤال القبر وفتنته.

الثالثة : أن الشهداء لا يفتنون في قبورهم، وسيأتي في حديث : (ويجار من عذاب القبر).

الرابعة : فضل الشهادة في سبيل الله تعالى.

الخامسة : أن ملازمة الجهاد والصبرَ على شدائده علامةُ براءةٍ من النفاق، قال السندي – رحمه الله– : ((أي ثباتهم عند السيوف وبذلهم أرواحهم لله تعالى دليل إيمانهم فلا حاجة إلى السؤال))اهـ.

السادسة : حاجة المجاهد إلى الصبرِ ويقينِ القلبِ وقوة الإيمان.

السابعة : أن الجهاد ابتلاء يُمحِّص الصادق من المنافق ويميِّز الخبيث من الطيب.

متفرّقات

أولاً : قال القرطبي – رحمه الله– : (معناه : أنه لو كان في هؤلاء المقتولين نفاقٌ كان إذا التقى الزحفان وبرقت السيوف فروا؛ لأنه من شأن المنافق الفرار والروغان عند ذلك، ومن

شأن المؤمن البذل والتسليم لله نفسا، وهيجانُ حميةِ الله والتعصب له لإعلاء كلمته، فهذا قد أظهر صدق ما في ضميره حيث برز للحرب والقتل فلماذا يعاد عليه السؤال في القبر؟)[التذكرة : ١٦٧].

ثانياً : وصاغ ابن القيم-رحمه الله- هذا المعنى بقوله : (معناه -والله أعلم- قد امتحن نفاقه من إيمانه ببارقة السيف على رأسه، فلم يفر، فلو كان منافقا لما صبر ببارقة السيف على رأسه، فدل على أن إيمانه هو الذي حمله على بذل نفسه لله وتسليمها له، وهاج من قلبه حمية الغضب لله ورسوله وإظهار دينه وإعزاز كلمته، فهذا قد أظهر صدق ما في ضميره حيث برز للقتل فاستغنى بذلك عن الامتحان في قبره)[الروح : ٨١].

ثالثاً : قال العلامة ابن النحاس –رحمه الله- : (ومعنى قوله :"كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة" : أن الفتنة في القبر بسؤال الملكين إنما هي لاختبار ما عند المرء من حقيقة الإيمان والتصديق، ولا شك بأن من وقف للقتال ورأى السيوف تلمع وتقطع، والأسنة تبرق وتخرق، والسهام ترشق وتمرق، والرؤوس تندر، والدماء تثعب، والأعضاء تتطاير، والناس بين قتيل وجريح وطريح، فثبت على ذلك، ولم يول الدبر، ولم ينهزم وجاد بنفسه لله تعالى إيمانا به وتصديقا بوعده ووعيده، كما وصف الله المؤمنين في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾[الأحزاب/٢٢]، فيكفيه هذا امتحانا لإيمانه واختبارا له وفتنة، إذ لو كان عنده شك أو ارتياب لولى الدبر، وذهل عما هو واجب عليه من الثبات، وداخله الشك والارتياب، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾[الأحزاب/١٢]، فيكفي الشهيد هذا الامتحان من سؤال الفتان، والله أعلم)[مشارع الأشواق :٧٣٥].

رابعاً : قال المناوي –رحمه الله- : (وظاهره اختصاص ذلك بشهيد المعركة لكن أخبار الرباط تؤذن بالتعميم)اهـ.

بابٌ

ما اختص الله به عامةَ الشهداءِ من عظيم الخصال

الحديث الثاني عشر : عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– ((لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيُرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشَفَّعُ فِى سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ)) رواه أحمد، والترمذي –واللفظ له–، وابن ماجه، وصححه الشيخ الألباني.

الحديث الثالث عشر : عن أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– : ((يُشَفَّعُ الشَّهِيدُ فِى سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ)) رواه البزار، و أبو داود، والآجري في الشريعة، وابن حبان، والبيهقي، وصححه الألباني.

بعض معاني الكلمات :

خصال : جمعُ خصلةٍ، قال في القاموس : الخصلة : الخَلَّةُ والفَضيلَةُ والرَّذيلَةُ أو قد غَلَبَ على الفَضيلَةِ اهـ فالمقصود هنا أن للشهيد ست فضائل وخلال.

الحور العين : أي نساء الجنة واحدتها حوراء، وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها، والعِين جمع عيناء وهي الواسعة العين.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : فيه ما اختص الله به الشهيد من الفضائل العظيمة من أول مقتله حتى منتهى مستقرِّه.

الثانية : فضل الشهادة في سبيل الله تعالى.

الثالثة : إكرام الله للشهيد بتعدِّي فضله حتى شفَّعه في سبعين من أهل بيته.

الرابعة : مغفرة كل ذنوب الشهيد ومحوُها عند أول صبَّةٍ من دمه إلا ما استثني منها وسيأتي.

الخامسة : لما سعى الشهيد في بذل روحه لإعزاز الدِّين ورفعته وتعظيمه كافأه الله بإلباسه تاج الوقار الذي هو سبب العزة والعظمة والشرف، ففيه معنى الجزاء من جنس العمل.

متفرقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله-: رواه الترمذي تحت : (بَاب فِي ثَوَابِ الشَّهِيدِ)، وابن ماجه تحت : (بَاب فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).، والحديث الثاني عند أبي داود : (بَاب فِي الشَّهِيدِ يُشَفَّعُ)، وعند ابن حبان تحت : (ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الشَّهِيدَ فِي الْقِيَامَةِ يَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ).

ثانياً : قال الملا على قاري –رحمه الله – : (ويزوج أي يعطى بطريق الزوجية ثنتين وسبعين زوجة، في التقييد بالثنتين والسبعين إشارة إلى أن المراد به التحديد لا التكثير، ويحمل على أن هذا أقل ما يعطى ولا مانع من التفضل بالزيادة عليها)[مرقاة المفاتيح : ١١ / ٤٨١].

بابٌ
ما يُكرِمُ به ربُ العزَّةِ بعضَ الشهداءِ زيادةً في الفضل

الحديث الرابع عشر: عن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه– قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((أفلَا أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللَّهُ بِهِ أَبَاكَ قَالَ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا فَقَالَ يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ قَالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يُرْجَعُونَ قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾)) رواه الترمذي – واللفظ له– وقال : حسن غريب، وابن ماجه، وابن حبان، وابن خزيمة، وغيرهم، ورواه أحمد، والحميدي، وأبو يعلى مختصراً، وحسنه الألباني والأرناؤط.

بعض معاني الكلمات :

كفاحاً : أي مُواجَهةً ليس بينه وبينه حِجابٌ ولا رَسُولٌ.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : فضلُ تبشير المؤمن بالخيرِ وتفريج الغمِّ عنه.

الثانية : إثبات صفة الكلام لله عز وجل، وأنه يتكلم بما شاء متى شاء وكيف شاء سبحانه.

الثالثة : سعة فضل الله عز وجل وأنه يخصُّ به من يشاء من عباده، قال العيني : ((وفيه فضيلة عظيمة لم تسمع لغيره من الشهداء في دار الدنيا))اهـــ.

الرابعة : نَفَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن يكون الله قد كلَّم أحداً مواجهةً قبل عبد الله بن حرامٍ –رضي الله عنه– ولكن لم ينفِ إمكان وقوع ذلك لأحدٍ من الشهداء بعده، فتخصيصه بالذكر لا ينفي وقوع مثله لمن لم يتوجّه النفيُ إليه توجهاً بيناً، والله أعلم.

الخامسة : عظم منزلة من يقتل في سبيل الله تعالى حيث لم يتمنَّ، عبد الله بن حرامٍ شيئاً –مع أن من يكلِّمه رب العزة خالق كلِّ شيءٍ ومالكه– إلا أن يُعاد إلى الدنيا ليقتل مرةً أخرى، فلله كم في الشهادة من سرٍّ لا يُدَرك كنهه إلا بعد معاينته!.

السادسة :أن حياةَ البرزخ تختلف عن الحياة الدنيا، فلا تقاس عليها في شيء، ولهذا قال عبد الله (تحييني) أي تردّني حياً إلى الدنيا، وإلا فهو حيٌّ في البرزخ حياة الشهداء يكلِّم الله سبحانه ويسأله، قال السندي –رحمه الله– : ((أي أحيني في الدنيا، وإلا فالشهداء أحياء، وهو حي يتكلم فكيف يطلب الإحياء وهو تحصيل الحاصل))اهـــ.

السابعة :منقبة عظيمة لعبد الله بن حرامٍ رضي الله عنه.

متفرِّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله– : عند ابن حبان تحت : (ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلاَ كَلَّمَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ بَعْدَ أَنْ أَحْيَاهُ كِفَاحًا)، وابن ماجه تحت : (بَاب فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).

ثانياً : خرج عبد الله بن حرام –رضي الله عنه– للقتال وحرص على نيل الشهادة ذلك اليوم بعلم النبي صلى الله عليه وسلم، وكان عليه دينٌ كثيرٌ حتى اهتمَّ له ابنه بعده، و لم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم خروجَه مع علمه بذلك، و لم يمنعه من الغزو لأجل دينهِ، بل نال هذه المنقبة العظيمة التي لا يعدلها شيءٌ و لم تكن لأحدٍ قبله، فإما أن يكون ذلك قبل ورود حديث: "يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين" رواه مسلم، وإما أن يستثنى من ذلك من لا يجد وفاءً أو أقام على قضائه كفيلاً؛ لأن ابنه جابراً بمنزلة الكفيل، أو يقال إن غزوة أحد كان القتال فيها فرضَ عينٍ للدفع عن المدينة–كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام – وعليه فلا يجب استئذان الدائن، وأن من قُتِل في مثل هذه الحالِ يغفر له كلُّ ذنبٍ حتى الدين ما لم يكن ترك القضاء عن تفريطٍ والله أعلم.

قال ابن قدامة –رحمه الله- : (وَإِنْ تَرَكَ وَفَاءً ، أَوْ أَقَامَ كَفِيلًا، فَلَهُ الْغَزْوُ بِغَيْرِ إذْنٍ، نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ فِي مَنْ تَرَكَ وَفَاءً، لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَرَامٍ أَبَا جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَرَجَ إلَى أُحُدٍ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ كَثِيرٌ، فَاسْتُشْهِدَ، وَقَضَاهُ عَنْهُ ابْنُهُ بِعِلْمِ النَّبِيِّ، وَلَمْ يَذُمَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يُنْكِرْ فِعْلَهُ، بَلْ مَدَحَهُ، وَقَالَ: "مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا ، حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ"، وَقَالَ لِابْنِهِ جَابِرٌ: "أَشَعَرْت أَنَّ اللَّهَ أَحْيَا أَبَاك وَكَلَّمَهُ كِفَاحًا")اهـ.

ثالثاً : قد كان أشكل عليَّ قوله في الحديث : "أحيا أباك" حيث إن الشهداء أحياءٌ بنص الآية لا سيما وأنها نزلت أول ما نزلت في شهداء أحد الذين منهم عبد الله بن حرام، فما وجه إحيائه وهو حيٌّ أصلاً؟ فوجدتُ كلاماً ذكره الملا علي القاري –رحمه الله- ساق فيه الإشكال نفسه وأجاب عليه بشيءٍ فقال : (فإن قلت كيف الجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: "بل أحياء عند ربهم"؛ لأن التقدير هم أحياء فكيف يحيا الحي؟ فقال المظهر: قيل جعل الله تعالى تلك الروح في جوف طير خضر فأحيا ذلك الطير بتلك الروح فصح الإحياء، أو أراد بالإحياء زيادة قوة روحه فشاهد الحق بتلك القوة)اهـ، وما ذكره هو من التخريجات المحتملات فالله تعالى أعلم.

قلتُ: ويحتمل أن قوله : "أحيا أباك"هو حياةُ الشهداء المذكورة في الآية نفسُها، أي أحياه بالشهادة كما أحيا غيره، ثم خصَّه بمزية تكليمه كفاحاً، ويشهد لذلك ذكر آية آل عمران آخر الحديث، فيكون مساق الحديث إخباراً من النبي صلى الله عليه وسلم بحياة الشهداء –ومنهم عبد الله بن حرام- عموماً، وإنما ذُكرت حياة والد جابرٍ لما سيرتب عليها من الخصيصة التي ميّزته والله تعالى أعلم.

وكتب لي أحد العلماء في هذا : (ويحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم يريد بذلك تسلية جابر وتبديل همه بالفرح بإخباره بأن أباك في أولئك الشهداء المذكورين في الآية، ليس خارجاً منها، والعلم عند الله).اهـ

رابعاً : قال الحكيم الترمذي –رحمه الله- : (وتمنيه أن يحيا لأنه وجد لذة بذله لنفسه حين قتل وإنما بذل نفساً خاطئة قد تدنست بالذنوب فأحب أن يبذلها ثانية طاهرة)، وهذا المعنى يُلحق أيضا بتمني رجوع الشهيد إلى الدنيا ليقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة.

بابٌ

مبادرة الحور العين ونزولهنَّ إلى الشهيد ولَمَّا يُرفع من مصرعه

الحديث الخامس عشر : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((أَنَّ رَجُلا أَسْوَدَ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي رَجُلٌ أَسْوَدُ ، مُنْتِنُ الرِّيحِ ، قَبِيحُ الْوَجْهِ ، لاَ مَالَ لِي ، فَإِنْ أَنَا قَاتَلْتُ هَؤُلاءِ حَتَّى أُقْتَلَ ، فَأَيْنَ أَنَا ؟ قَالَ : فِي الْجَنَّةِ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : قَدْ بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَكَ ، وَطَيَّبَ رِيحَكَ ، وَأَكْثَرَ مَالَكَ ، وَقَالَ لِهَذَا أَوْ لِغَيْرِهِ : لَقَدْ رَأَيْتُ زَوْجَتَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، نَازَعَتْهُ جُبَّةً لَهُ مِنْ صُوفٍ ، تَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جُبَّتِهِ)) رواه الحاكم وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم، وصححه أيضاً في (تاريخ الإسلام : ٤١٩/٢)، ورواه البيهقي في (دلائل النبوة ٣٠٣/٤)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : استيثاق الصحابة من أن طريق القتال الذي يسلكونه خاتمته الجنة، لقوله : "فَإِنْ أَنَا قَاتَلْتُ هَؤُلاءِ حَتَّى أُقْتَلَ ، فَأَيْنَ أَنَا؟"، ففيه ضرورة أن يكون المجاهد على بينةٍ من أمر قتاله.

الثانية : ما ذكره الرجل من صفاته، ثم ما نال من الفوز والكرامة فيه معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم) رواه مسلم.

الثالثة : فضل الشهادة في سبيل الله وأنها سبب دخول الجنة، والجهاد بابها.

الرابعة : قوله "حتى أقتل" يحتمل أن تكون (حتى) هنا تعليلية يعني لأجل أن أقتلَ، ويحتمل أن تكون غائية، أي أثبتُ وأستمرُّ في قتالهم إلى أن أقتلَ، فعلى الأول تدل على جواز القتال طلباً للشهادةِ وقصداً لها، وعلى الثاني تدل على هذا وعلى فضل الثبات والمصابرة والاستمرار في الجهاد.

الخامسة : تغليب إحسان الظن بالمسلمين، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحمل ما ذكره الرجل من أوصافه –ومنها "لا مال لي" – على طلبه القتل تضجُّراً من حاله ولا جزعاً من ضائقته، بل أجراه على السلامة في القصد والصدق في الطلب.

السادسة : مبادرة نزول الحور العين لزوجها الشهيد قبل حمله من مصرعه.

متفرِّقات

أولاً : الحديث ذكره السيوطي في كتابه (شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور: ٢٠٠) تحت : (باب فضل الشهيد)، وساقه المنذري في الترغيب والترهيب تحت باب : (الترغيب في الشهادة وما جاء في فضل الشهداء).

فائدة : الرجل المذكور في الحديث اسمه جِعَال، قال ابن الأثير : (جعَال آخر: أخرجه أبو موسى علي بن منده، وقال: لا أدري هو ذاك المتقدم أم لا؟ وروى بإسناده عن مجاهد عن ابن عمر قال: جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أرأيت إن قاتلت بين يديك حتى أقتل، يدخلني ربي عز وجل الجنة ولا يحقرني؟ قال: " نعم " ، قال: فكيف وأنا منتن الريح، أسود اللون، خسيس في العشيرة! ومضى، فقاتل، فاستشهد، فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " الآن طيب الله ريحك، يا جعال، وبيض وجهك ".

قلت (القائل ابن الأثير): هذا غير الأول؛ لأن الأول قد روي عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا قتل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو غيره.)[أسد الغابة :١/ ١٧٩]

قال ابن حجر : (قال أبو موسى بعد أن ذكره غير منسوب: لا أدري هو ذا يعني ابن سراقة أو غيره، وقال بن الأثير: بل هو غيره، قلت: قد ذكره الصفار في كتاب الأنساب فقال : الحبشي فظهر أنه غيره والله أعلم)اهــ.

طريفة: حينما كنَّا في السجن حدَّثني أحد إخواننا السجناء العُبَّاد حديثاً سمعته أُذناي ووعاه قلبي، وذلك أن الأمريكان قد أخذوه في يومٍ شاتٍ شديد البرد في كابل، فأدخلوه غرفة اسمنتية ضيقة وفجأةً سكبوا عليه ماءً بارداً وبدؤوا يركلونه بأرجلهم ثم خنقه أحد أشقيائهم خنقاً وجد معه ريح الموت، فأغمي عليه أو كاد ففي تلك الحالة رأى امرأتين غايةً في الجمال تنزلان بسرعةٍ من السماء نحوه فضربه أحد الجنود ضربةً أفاقته وأيقظته فانقطع عنه ما رأى وإذا به لم يزل بين خانقيه من الحُمُر المستنفِرة! ونسأل الله أن يفرِّج عنه وعن سائر أسرى المسلمين.

روى البيهقي في شعب الإيمان بسنده عن قَاسِمِ بْنِ عُثْمَان الْجَوْعِيِّ، قال : (رَأَيْتُ فِي الطَّوَافِ حَوْلَ الْبَيْتِ رَجُلًا فَتَقَربت مِنْهُ فَإِذَا هُوَ لَا يَزِيدُ عَلَى قَوْلِهِ: اللهُمَّ قَضَيْتَ حَاجَةَ

الْمُحْتَاجِينَ وَحَاجَتِي لَمْ تُقْضَ. فَقُلْتُ لَهُ: مَا لَكَ لَا تَزِيدُ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ؟ فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ: كُنَّا سَبْعَةَ رُفَقَاءِ مِنْ بُلْدَانٍ شَتَّى، غَزَوْنَا أَرْضَ الْعَدُوِّ فَاسْتُؤسِرْنَا كُلُّنَا، فَاعْتُزِلَ بِنَا لَتُضْرَبَ أَعْنَاقُنَا، فَنَظَرْتُ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ مُفَتَّحَة عَلَيْهَا سَبْعُ جَوَارٍ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ عَلَى كُلِّ بَابٍ جَارِيَةٌ، فَقُدِّمَ رَجُلٌ مِنَّا فَضُرِبَتْ عُنُقُهُ، فَرَأَيْتُ جَارِيَةً فِي يَدِهَا مِنْدِيلٌ، قَدْ هَبَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ حَتَّى ضُرِبَتْ أَعْنَاقُ سِتَّةٍ، وَبَقِيتُ أَنَا، وَبَقِيَ بَابٌ وَجَارِيَةٌ، فَلَمَّا قَدِمْتُ لِتُضْرَبَ عُنُقِي، اسْتَوْهَبَنِي بَعْضُ رِجَالِهِ فَوَهَبَنِي لَهُ، فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ: أَيُّ شَيْءٍ فَاتَكَ يَا مَحْرُومُ! وَأَغْلَقَتِ الْبَابَ، وَأَنَا يَا أَخِي مُتَحَسِّرٌ عَلَى مَا فَاتَنِي) قَالَ قَاسِمُ بْنُ عُثْمَانَ: " أُرَاهُ أَفْضَلَهُمْ، لِأَنَّهُ رَأَى مَا لَمْ يَرَوْا وَتُرِكَ يَعْمَلُ عَلَى الشَّوْقِ "

بابٌ

دخول الشهيد الجنةَ إثر مقتله وأنه يطَعمُ فيها ويشرب ويسرح

الحديث السادس عشر : عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : ((أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرَحُ مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ اطِّلَاعَةً فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا!، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا قَالُوا: يَا رَبِّ نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا)) رواه مسلم، والترمذي وقال : حسن صحيح، وابن ماجه، والطبراني، وغيرهم.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : ثبوت الحياة للشهداءِ بعد مقتلهم، وأنها حياةٌ حقيقية فيها رزقٌ وفرحٌ وسرحٌ وكلامٌ.

الثانية : فضلُ الشهادة في سبيل الله تعالى.

الثالثة : أن هذا الفضل إنما هو للمخلصين الذين كان قتالهم ومقتلهم في سبيل الله أي لإعلاء كلمة الله، فالآية دالةٌ على عِظم الإخلاص وأهميته.

الرابعة : علوُّ منزلة بعضِ الشهداء في البرزخ حيث يكون مأوى أرواحهم قناديل معلَّقة بالعرش نسأل الله من فضله.

الخامسة : إكرام الله للشهداء ومخاطبته لهم وترغيبه عز وجل إياهم في سؤاله وتكراره ذلك عليهم.

السادسة : أن الشهداء في غاية التنعُّم والهناءِ حيث قالوا : "وأي شيء نشتهي ...إلخ"

السابعة : أن للشهادة في سبيل الله تعالى لذةً وكرامةً يتمنى معها الشهيد تكرار القتل مرات ومرات.

متفرِّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله- : جاء في صحيح مسلم تحت : (باب في بيانِ أَنَّ أرواحَ الشهداءِ في الجَنَّةِ وأَنَّهم أحياءٌ عندَ رَبِّهم يُرْزَقُونَ)، و بوَّب الترمذي على الحديث بقوله : (باب مَا جَاءَ في ثوابِ الشَّهِيدِ).

ثانياً : قال الإمام النووي –رحمه الله- في قوله : " هل تشتهون شيئاً" قال : (هذا مبالغة في إكرامهم وتنعيمهم؛ إذ قد أعطاهم الله ما لا يخطر على قلب بشر ثم رغبهم في سؤال الزيادة، فلم يجدوا مزيدا على ما أعطاهم، فسألوه حين رأوا أنه لابد من سؤال أن يرجع أرواحهم إلى أجسادهم ليجاهدوا ويبذلوا أنفسهم في سبيل الله تعالى ويستلذوا بالقتل في سبيل الله، والله أعلم)اهـــ.

ثالثاً : قال ابن القيم –رحمه الله- : (وكل من خرج عن شيءٍ منه لله حَفِظَه الله عليه أو أعاضه الله ما هو أجل منه؛ ولهذا لما خرج الشهداء عن نفوسهم لله جعلهم الله أحياء عنده يرزقون، وعوضهم عن أبدانهم التي بذلوها له أبدان طير خضر جعل أرواحهم فيها تسرح في الجنة حيث شاءت وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش، ولما تركوا مساكنهم له عوضهم مساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم)اهـــ.

رابعاً : وقال أيضاً –رحمه الله- : (والظاهر - والله أعلم - أن المسئول عن هذه الآية الذي أشار إليه ابن مسعود : هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحذفه لظهور العلم به، وأن الوهم لا يذهب إلى سواه، وقد كان ابن مسعود يشتد عليه أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان إذا سماه أرعد، وتغير لونه، وكان كثيرا ما يقول ألفاظ الحديث موقوفة، وإذا رفع منها شيئا تحرى فيه، وقال : " أو شبه هذا ، أو قريبا من هذا " فكأنه -

والله أعلم – جرى على عادته في هذا الحديث، وخاف أن لا يؤديه بلفظه، فلم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم، والصحابةُ إنما كانوا يسألون عن معاني القرآن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم)[تهذيب سنن أبي داود: ٢ /٢٦].

الحديث السابع عشر : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحْيَاءٌ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ؛ لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكُلُوا عِنْدَ الْحَرْبِ، فَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ)) رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي، ورواه البيهقي، والضياء المقدسي بألفاظ متقاربة.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : ثبوت حياة الشهداء وأنهم يأكلون ويشربون ويكلِّمون ويكلَّمون.

الثانية : أن القناديل المعلَّقة في ظل العرش من الذهب.

الثالثة : استمتاعهم بأنهار الجنة وثمارها وظلالها، قال الملا القاري : ((ترد أنهار الجنة من الماء واللبن والعسل والشراب الطهور))اهـــ.

الرابعة : عظم عبادة الجهاد وفوز سالك طريقه وغُبن الزاهد فيه الناكل عنه المضيِّع له.

الخامسة : حرص شهداء الصحابة على إيصال الخير لإخوانهم حتى أخبر الله عنهم وبلَّغ رسالتهم.

السادسة : استيقان المرء بعاقبة الشهادة تقويه على عبادة الجهاد وتخفف عنه شدائده لقولهم : "ليت إخواننا يعلمون بما صنع الله...إلخ".

السابعة : فضل شهداء أحد وعلو منزلتهم.

متفرِّقات

أولاً : الحديث بوَّب عليه أبو داود بقوله : (باب فِي فَضْلِ الشَّهَادَةِ)، والبيهقي تحت : (باب فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ).

ثانياً : قال ابن القيم –رحمه الله– : (لما بذل الشهداء أبدانهم له حتى مزقها أعداؤه شكر لهم ذلك بأن أعاضهم منها طيراً خضراً أقر أرواحهم فيها ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها إلى يوم البعث فيردها عليهم أكمل ما تكون وأجمله وأبهاه)اهـ.

***

الحديث الثامن عشر : عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((قال رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ، فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ)) رواه أحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي، والبيهقي.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : استيثاق الصحابة رضي الله عنهم من سلامة مآلهم في جهادهم، وأنه طريقٌ محقَّقٌ للجنة.

الثانية : حرص الصحابة رضي الله عنهم البالغ على نيل الشهادة، قال ابن حجر: ((وفيه ما كان الصحابة عليه من حب نصر الإسلام والرغبة في الشهادة ابتغاء مرضاة الله))اهـ.

الثالثة : فيه ثبوت الجنة للشهيد وأنه يكون فيها بمجرد مقتله.

الرابعة : احتقار الحياة الدنيا وازدراؤها في نظر الصحابة.

الخامسة : قوة يقينهم رضي الله عنهم بخبر النبي صلى الله عليه وسلم وبما سيؤولون إليه بعد الشهادة.

السادسة : بحسب يقين المجاهد بحسن العاقبة يستسهل صعاب الجهاد ويستهين بمخاطره.

متفرّقات

أولاً : الحديث في صحيح مسلم تحت: (باب ثبوت الجنَّةِ للشَّهيدِ)، وعند النسائي تحت : (ثَوَابُ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، وذكره البيهقي تحت : (باب جَوَازِ انْفِرَادِ الرَّجُلِ وَالرِّجَالِ بِالْغَزْوِ فِي بِلاَدِ الْعَدُوِّ اسْتِدْلاَلاً بِجَوَازِ التَّقَدُّمِ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَإِنْ كَانَ الأَغْلَبُ أَنَّهَا سَتَقْتُلُهُ).

ثانياً : قال ابن علان –رحمه الله- : (كان يأكل منهن و لم يطمئن للأكل مسارعة للجهاد، ثم لم يرض بالصبر مدة أكل تلك الحباب مسارعةً للخيرات واستباقاً لمرضاة الله عليه)اهـ.
وقال الملا علي القاري : ("فألقى تمرات في يده" أي مبادرة إلى الشهادة وسعادة دخول الجنة)اهـ.

بابٌ

القتيلُ في سبيل الله مع أول زمرة تدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب

الحديث التاسع عشر : عن عَبْد اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: ((إِنَّ أَوَّلَ ثُلَّةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرُونَ ، الَّذِينَ تُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارِهُ ، إِذَا أُمِرُوا سَمِعُوا وَأَطَاعُوا ، وَإِنْ كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ ، لَمْ تُقْضَ لَهُ حَتَّى يَمُوتَ وَهِيَ فِي صَدْرِهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْعُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْجَنَّةَ ، فَتَأْتِي بِزُخْرُفِهَا وَرِيِّهَا ، فَيَقُولُ : أَيْنَ عِبَادِيَ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقُتِلُوا فِي سَبِيلِي ، وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي ، وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِي ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ ، فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ فَتَأْتِي الْمَلائِكَةُ ، فَيَقُولُونَ : رَبَّنَا نَحْنُ نُسَبِّحُ لَكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ، وَنُقَدِّسُ لَكَ مَنْ هَؤُلاءِ الَّذِينَ آثَرْتَهُمْ عَلَيْنَا ؟ فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: هَؤُلاءِ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي ، وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي ، فَتَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ ، فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ)) رواه الحاكم –واللفظ له- وقال : حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، ووافقه الذهبي، ورواه أحمد، والطبريُّ، والبيهقي في الشعب، وغيرهم.

الحديث العشرون : عن حَسْنَاءَ بِنْتِ مُعَاوِيَةَ قَالَتْ حَدَّثَنَا عَمِّي قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((النبيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْوَئِيدُ فِي الْجَنَّةِ)) رواه أحمد، وأبو داود، وابن أبي شيبة، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة، وابن عبد البر، وقال ابن حجرٍ : إسناده حسن، وصححه الألباني، ورواه أيضاً البزار عن ابن عباسٍ، والطبراني في الكبير عن الأسود بن سريع.

باب

تمني أكرم الخلق صلى الله عليه وسلم تَكرُّرَ القتل في سبيل الله لشرفه

الحديث الحادي والعشرون : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ)) متفق عليه.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : فضل الشهادة في سبيل الله حيث تمنى أكرم الخلق صلى الله عليه وسلم أن ينالها مراراً، قال أبو اليد الباجي –رحمه الله– : ((وقد تمنى صلى الله عليه وسلم إعلاما بدرجة الشهادة وتحريضا لأمته عليها وإعلاما لهم بما فيها))اهـــ.

الثانية : تأكيد هذا التمني بقسمه صلى الله عليه وسلم على ذلك إيذاناً بشرف الشهادة وترغيباً في طلبها والحرص عليها.

الثالثة : جواز أن يتمنى المرء ما يعلم عدم وقوعه، قال ابن عبد البر : ((وفيه إباحة تمني الخير والفضل من رحمة الله بما يمكن وما لا يمكن))اهـــ.

الرابعة : أهمية حرص المسلم على الخير وعقد النية عليه وإن كان متعذِّراً، فما لم يبلغه عمله بلغته نيته فيثاب على ذلك، قال الزرقاني : ((قوله: وددت حصول كذا من الخير وإن علم أنه لا يحصل؛ لأن فيه إظهارَ محبةِ الخير، والرغبة فيه، والأجر يقع على قدر النية))اهـــ.

متفرِّقات

أولاً : بوَّب البخاري على الحديث بقوله : (باب تمني الشهادة)، وفي : (بَاب مَا جَاءَ فِي التَّمَنِّي وَمَنْ تَمَنَّى الشَّهَادَةَ)، وذكره النسائي تحت : (بَاب تَمَنِّي الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى)، والبيهقي تحت : (باب تَمَنِّى الشَّهَادَةِ وَمَسْأَلَتِهَا)

ثانياً : قال ابن عبد البر عن هذا الحديث : (وهذا الحديث إنما معناه الذي من أجله خرج فضلُ الجهادِ وفضلُ القتلِ في سبيل الله وفضلُ الشهادةِ، وقد علمنا أن ذلك لا يحيط به كتاب فكيف أن يجمع في باب والله الموفق للصواب.)[التمهيد : ١٨ ،٣٤٠].

ثالثاً : قال ابن بطال –رحمه الله– : (فيه من الفقه : أن رسول الله كان يتمنى من أعمال الخير ما يعلم أنه لا يعطاه حرصاً منه صلى الله عليه وسلم على الوصول إلى أعلى درجات الشاكرين، وبذلاً لنفسه في مرضات ربه وإعلاء كلمة دينه، ورغبة في الازدياد من ثواب ربه، ولتتأسى به أمته في ذلك، وقد يثاب المرء على نيته)اهـــ.

رابعاً : وقال أيضاً : (وفيه: فضل الشهادة على سائر أعمال البر؛ لأنه صلى الله عليه وسلم تمناها دون غيرها، وذلك لرفيع درجتها، وكرامة أهلها؛ لأن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، وذلك –والله أعلم– لسماحة أنفسهم ببذل مهجتهم في مرضاة الله وإعزاز دينه، ومحاربة من حاده وعاداه، فجازاهم بأن عوضهم من فقد حياة الدنيا الفانية الحياة الدائمة في الدار الباقية)اهـــ.

خامساً : جاء في بعض ألفاظ الحديث في الصحيح وغيره: (لوددت أني أقاتل...إلخ) بإثبات الألف من المقاتلة، فقال أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم وليُّ الدين العراقي في ذلك : (لم يتمن عليه الصلاة والسلام القتل في سبيل الله إلا بعد المقاتلة؛ ليكون منه عمل وإقامة للدين، وهو موافق لقوله تعالى "يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون")[طرح التثريب : ٤٧٩/٧].

قلتُ : وهذا تنبيه لطيف ونكتةٌ بديعة يلزم التفطُّن لها، إذ ينبغي على المجاهد مع حرصه على الشهادة، واجتهاده في طلبها، والبحث عنها في مظانِّها، وترقُّبِ نيلها والفوز بها– أن يكون مجتهداً في الأعمال الصالحة مستكثراً منها مواظباً عليها، لا سيما القتال ومستلزماته ومكملاته من تدريبٍ وإعدادٍ ونحو ذلك؛ ليجمع بين الازدياد من الطاعة والخير بأعماله والترقِّي في دَرَجِ الرُّتَب العليّة بنيته وقصده، وليكمُل بما يحصله من خبرةٍ وتجربةٍ وممارسةٍ، فلا يكون حرصه على الشهادة، وشدة اشتياقه لها، واستعجاله في طلبها سبباً في قصور همته وفتورها، فكلّما دعي لعملٍ ينتفع وينفع به استثقله بدعوى أنه قريبٌ من الشهادة فما الفائدة مما يتعلمه أو يكتسبه أو يتفرّغ إليه؟!، وهذا بلا شك ناتج عن قصورٍ في الفهم، وركودٍ في التصور، إذ ما من عملٍ صالحٍ يقوم به –ولو كان قبل الشهادة بلحظةٍ– إلا وجده، وما يدريه فلعله يكون سبباً في دخوله الفردوس الأعلى، فلا تعارض إذاً بين الاجتهاد في طلب الشهادة واستعجال الظفر بها وبين الاستمرار في اكتساب الأعمال الصالحة أياً كانت، فلا يَجْعل استعجاله لنيل الشهادة سبباً للزهد فيها (أي في الأعمال)، ولا يجعل اجتهاده في

الأعمال الصالحة مانعاً من الجد في طلبها (أي طلب الشهادة) بل يجمع بين هذا وذاك حتى يمنَّ الله بها عليه وهو على أكمل حالٍ وأرضاه عملاً ونيةً، وما أجمل ما قاله الإمام ابن العربي المالكي -رحمه الله- : (وَلَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَطْلُبَ الشَّهَادَةَ بِأَنْ يَسْتَقْتِلَ مَعَ الْأَعْدَاءِ، وَلَا بِأَنْ يَسْتَسْلِمَ لِلْحُتُوفِ، وَلَكِنَّهُ يُقَاتِلُ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، وَيَأْخُذُ حِذْرَهُ وَيَسْأَلُ اللَّهَ الشَّهَادَةَ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، وَيُعْطِيه اللَّهُ بَعْدُ مَا سَبَقَ فِي عِلْمِهِ)[أحكام القرآن : ٣ / ٢٢٠].

***

الحديث الثاني والعشرون : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ أُحُدٍ: ((أَمَا وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحَابِي نُحْص الْجَبَلِ يَعْنِي سَفْحَ الْجَبَلِ)) رواه أحمد، والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي، ورواه البيهقي في دلائل النبوة، قال: وكان عاصم -أحد الرواة- يقول : «لكني والله ما يسرني أنه كان غودر معهم»، والحديث حسَّن إسناده الأرناؤط.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : فضل شهداء أحد رضي الله عنهم.

الثانية : شدة محبة النبي صلى الله عليه وسلم لهم.

الثالثة : الظاهر من قول الراوي : "إذا ذكر...إلخ" أن قول النبي صلى الله عليه وسلم كان متكرِّراً منه.

الرابعة : جواز تمني حصول ما فات وانقضى إيذاناً بسموِّ مقامه وجليل منزلته، قال أبو عبيد : ((وقوله : غودرت يعني ليتني تركت معهم شهيداً مثلهم))اهـ.

بابٌ

تمني الشهيد العود للدنيا ليقتل مرّاتٍ لما يعاين من الكرامة

الحديث الثالث والعشرون : عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيد يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنْ الْكَرَامَةِ)) رواه أحمد، والبخاري، ومسلم، وعند مسلم : (لما يرى من فضل الشهادة).

بعض فوائد الحديث :

الأولى : فضل الشهادة في سبيل الله تعالى.

الثانية : أن تمني الرجوع للدنيا طلباً للقتل مرّات هو من خصال الشهيد لا يشاركه فيها أحدٌ غيره.

الثالثة : كون الشهادة في سبيل الله طريقاً مضموناً لبلوغ الجنّةِ.

الرابعة : التحريض على طلب الشهادة والحرص عليها والبحث عنها في مظانِّها، فما ذُكر هذا الفضل إلا لأهل الإيمان الباقين في الدنيا ليعرفوا قدرها ويتنافسوا في تحصيلها، قال ابن بطالٍ –رحمه الله- : ((هذا الحديث أجل ما جاء في فضل الشهادة والحض عليها والترغيب فيها))اهـ، وقال النووي –رحمه الله- : ((هذا من صرائح الأدلة فى عظيم فضل الشهادة))اهـ.

الخامسة : خِفّة آلام القتل وسكرات الموت على القتيل في سبيل الله؛ إذ لو كانت بِكُرُبَاتِها وشدائدها لما تمنوا إعادة ذوقها ومعالجة أهوالها.

السادسة : أن للشهادة من الفضل والكرامة –مع كل ما ذُكر عنها في الكتاب والسنة- ما لا عين رأت ولا أذنٌ سمعت ولا خطر على قلب بشر، وأن شأنها فوق ما يتصوره عقلٌ، فلما عاينوا تلك الكرامة –التي لم تكن لهم على بالٍ- تمنّوا المزيد منها بتكرار القتل.

السابعة : أن تمني عودتهم للدنيا لا لزيارة حبيب، ولا لرؤية قريب، ولا لطلب ملك، ولا تحصيل جاه، ولا لجمعِ مالٍ، وإنما فقط لنيل القتل مرة بل مراتٍ، فما عاينوه من الكرامة أنساهم كلَّ ذلك وجعل همتهم في طلب القتل (الشهادة) والذي صار بعد ملابستهم له لا يعدله شيءٌ عندهم، قال الملا على القاري: ((وفيه إيماء إلى أنه لا يتمنى شيئاً من شهوات الدنيا إلا الشهادة، وهي ليست منها فيكون من قبيل: ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم))اهـ.

متفرِّقات

أولا : بوب عليه البخاري بقوله: (بَاب تَمَنِّي الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا)، فالظاهر من تبويبه أن هذا الفضل ليس خاصاً بالشهيد وإنما يعمُّ كل مجاهد سواء مات أو قتل، مع أن لفظ الحديث مصرِّح بالشهيد يؤكد ذلك -زيادةً على ذكر لفظ الشهيد- التنصيصُ على صفة القتل عند تمني الرجوع إلى الدنيا، فيمكن حمل المعنى على ما ذكره العيني بقوله : (أي

تمنى المجاهد الذي جاهد في سبيل الله ثم قتل رجوعه إلى الدنيا)اهـ، أو أن يكون له وجهٌ آخر قصده البخاري وهو أن المجاهد شهيدٌ سواء قتل أو مات بأي حتفٍ مات كما جاء في بعض الأحاديث، فيكون هذا الفضل العظيم ثابتاً له ما دام قد فارق الدنيا مجاهداً، ويُحمَل قوله (فيقتل) على الأغلب المشهور لأن لفظ الشهداء ينصرف غالباً إلى المقتولين في سبيل الله وإن لم يقتصر عليهم. والله تعالى أعلم.

ورواه البخاري أيضاً بلفظ آخر تحت: (بَاب الْحُورِ الْعِينِ وَصِفَتِهِنَّ)، قال ابن حجرٍ –رحمه الله– : (قال المهلب: إنما أورد حديث أنس هذا ليبين المعنى الذي من أجله يتمنى الشهيد أن يرجع إلى الدنيا ليقتل مرة أخرى في سبيل الله؛ لكونه يرى من الكرامة بالشهادة فوق ما في نفسه، إذ كل واحدة يعطاها من الحور العين لو أطلت على الدنيا لأضاءت كلها)[فتح الباري : ٦ /١٥].

ثانياً : وفي صحيح مسلم تحت (بَاب فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى)، ورواه أبو عوانة تحت باب : (بيان ثواب الشهيد الذي يقتل في سبيل الله عز وجل)، والبيهقي تحت : (باب فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، ورواه ابن حبان باللفظ المذكور أعلاه، وقبله بلفظ : (ما من أحد يدخل الجنة يسره أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد، فإنه يحب أن يرجع ليقتل مرة أخرى)، ورواية تمني القتل عشر مراتٍ جاءت تحت : (ذكر البيان بأن تمني الشهيد الرجوع إلى الدنيا بالعدد الذي ذكرت وقد يتمنى ما هو أكثر من ذلك العدد المذكور)، فالثابت هو تمني رجوع الشهيد إلى الدنيا ليقتل في سبيل الله تعالى، أما عدد ما يتمنَّاه فقد يقال بأنه يقع بحسب مرتبة الشهيد في الجنة وما يلقاه من الكرامة، فكلما ارتفعت منزلته وعظمت كرامة الله له كان عدد ما يتمناه من القتل أكثر، فيكون فيه تحضيض على بذل المجهود لنيل أعلى درجات الشهادة، أو أن يكون ذكر المرات إنما هو للتكثير لا لخصوص الأعداد المذكورة كما قال الملا على القاري : (الظاهر أن المراد به الكثرة)اهـ. والله تعالى أعلم.

ثالثاً : قال ابن بطال –رحمه الله– : (وإنما يتمنى أن يقتل عشر مرات –والله أعلم– لعلمه بأن ذلك مما يرضي الله ويقرب منه؛ لأن من بذل نفسه ودمه فى إعزاز دين الله ونصرة دينه ونبيه، فلم تبق غاية وراء ذلك وليس في أعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد، فلذلك عظم الثواب عليه، والله أعلم)اهـ.

رابعاً : قال تقي الدين السبكي –رحمه الله-: (فلما بذل الشهيدُ نفسَه التي هي أعز الأشياء إليه، وباعها لله تعالى طلباً لإعلاء كلمته فاقتطع دونها –وبعينه تعالى ما يتحمل المتحملون من أجله– ولا شيء أعظم مما يتحمله الشهيد –جازاه سبحانه وتعالى وهو أكرم الأكرمين بما تقصر عقول البشر عنه، وأول ذلك أنه لم يخرجه من الدنيا حتى أشهده ما له من الكرامة جملة وإن لم يدرك العقل والطرف تفصيلها، فيرى بعينه من حيث الإجمال ما أعد الله له من الكرامة والخير ولذلك سمي شهيدا)[فتاوى السبكي:٢/٣٤١].

بابٌ

تفاوت مراتب الشهداء وأن منهم من لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة

الحديث الرابع والعشرون : عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ– أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ : ((الْقَتْلَى ثَلاَثَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فلقي الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَل، فَذَلِكَ الْمُمْتَحَنُ فِي خَيْمَةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ لاَ يَفْضُلُهُ النَّبِيُّونَ إِلاَّ بِدَرَجَةِ النُّبُوَّةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ قَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا لقي الْعَدُوَّ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَل، فَتِلْكَ مُمَصْمِصَةٌ مَحَتْ ذُنُوبَهُ وَخَطَايَاهُ إِنَّ السَّيْفَ مَحَّاءٌ لِلْخَطَايَا، وَقِيلَ لَهُ ادْخُلْ مِنْ أي أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شِئْتَ فَإِنَّهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَاب –وَلِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَاب– بَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ يَعْنِي أَبْوَابَ الْجَنَّةِ، وَرَجُلٌ مُنَافِقٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَقَاتَلَ حَتَّى يُقْتَل فَذَاكَ فِي النَّارِ إِنَّ السَّيْفَ لاَ يَمْحُو النِّفَاقَ)). رواه أحمد، والدارمي، والطيالسي، والطبراني، وابن حبان، والبيهقي –واللفظ له–، وقال السيوطي : هذا حديث صحيح، وحسَّنة الشيخ الألباني.

الحديث الخامس والعشرون : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– ((الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ –نَهَرٍ بِبَابِ الْجَنَّةِ– فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا)) رواه أحمد، والطبري، والطبراني، وابن حبان، والحاكم وقال : صحيح الإسناد على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وحسنه الشيخ الألباني، والأرناؤط.

بعض معاني الكلمات :

خيمة الله : الخيمة معروفة، وجمعها خِيام، وهي هنا دالةٌ على علوِّ منزلة صاحبها لكونها تحت ظل العرش.

الشهيد الممتحن : قال الملا القاري : أي المشروح صدره وهو الذي امتحن الله قلبه للتقوى اهـ.، وقال ابن منظور : (قال شمر: قوله فذلك الشهيد المُمْتحَن هو المُصفَّى المُهذَّب المخلَّصُ مِنْ مَحَنتُ الفضةَ إِذا صفيتها وخلصتها بالنار، وروي عن مجاهد في قوله تعالى: "أُولئك الذين امتَحَنَ اللهُ قلوبَهم" قال: خَلَّصَ اللهُ قلوبهم، وقال أَبو عبيدة: امتَحنَ اللهُ قلوبهم صَفَّاها وهَذَّبها، وقال غيره: المُمْتحَنُ المُوَطَّأُ المُذَلَّلُ)اهـ.

قرف على نفسه من الذنوب : قال ابن الأثير : أي كَسَبَها . يقال : قَرَف الذنْبَ واقْتَرفَه إذا عَمِله اهـ.

ممصمصة : ممحِّصة مطهِّرة، قال ابن منظور : (المعنى: أَن الشهادة في سبيل اللّه مُطهِّرة الشهيد من ذنوبه ماحِيةٌ خطاياه كما يُمَصْمِصُ الإِناءَ الماءُ إِذا رُقْرِقَ الماءُ فيه وحُرِّك حتى يطهر)اهـ.

بارق : قال الزبيدي : نَهَرٌ بباب الجَنةِ فِي حَدِيثِ ابْن عَباسٍ، و قال السندي: لعل المرادَ به الموضع الذي يبرق منه النهرُ الذي بباب الجنة ويظهراهـ.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : تفاوت حالات الشهداء في الجهاد فمنهم من هو في أعلى عليين ومنهم دون ذلك، قال القرطبي –رحمه الله – : ((قال علماؤنا أحوال الشهداء طبقات مختلفة ومنازل متباينة يجمعها أنهم يرزقون))اهـ.

الثانية : فضل الشهادة في سبيل الله تعالى.

الثالثة : تكفير الذنوب بالشهادة في سبيل الله إلا ما خصّه الدليل وسيأتي.

الرابعة : فضل الجهاد بالنفس والمال في سبيل الله.

الخامسة : مترلةُ صفاءِ القلوب وزكائِها وطهارتها ونقائها، وضرورة العناية بها وتخليصها من شوائب الرياء والحسد والكبر والغرور ونحوها، وتعميرها بالأعمال الصالحة كالإخلاص والتواضع والإخبات والصدق وغير ذلك، قال تعالى : ﴿أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى﴾

السادسة : عظم أجر الثبات في القتال، لقوله : وقاتل حتى يقتل.

السابعة : أن من الشهداء صديقين لا يفضلهم النبيون إلا بدرجة النبوة.

الثامنة : خير دواء لمن أسرف على نفسه بالذنوب والخطايا القيام بالجهاد والصبر عليه، عكس ما يظن البعض من أن العاصي لا مكان له في الجهاد، قال شيخ الإسلام –رحمه الله- : (وَمَنْ كَانَ كَثِيرَ الذُّنُوبِ فَأَعْظَمُ دَوَائِهِ الْجِهَادُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ ذُنُوبَهُ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : "يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ")اهـــ.

التاسعة : التحريض على طلب العلوِّ في درجة الشهادة بإصلاح الظاهر والباطن مع الصبر والصدق.

العاشرة : أن للجنة ثمانية أبواب وللنار سبعة.

الحادية عشرة : أن المنافق قد يخرج للقتال بنفسه وماله، ويقتل ولا يكون ذلك كفارة له بل هو في النار والعياذ بالله.

الثانية عشرة : خطر النفاق والحذر منه.

الثالثة عشرة : عظم أمر النية وأن النجاة والخسران معلقٌ عليها، فالمسرف على نفسه بالذنوب صدق قلبُه فنجا، والمنافق كذبَ وخادَعَ فهلك وكلاهما مقاتِلٌ ثم مقتولٌ.

متفرِّقات

أولاً: الحديث الأول ذكره ابن حبان تحت: (ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يُفْضُلُونَ الشُّهَدَاءَ إِلَّا بِدَرَجَةِ النُّبُوَّةِ فَقَطْ)، وساقه البيهقي تحت: (باب فَضْلِ الشَّهَادَةِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ).

ثانياً : اختلف العلماء في معنى الحديث الثاني، وهو كون بعض الشهداء على بارقٍ –نهر بباب الجنة- حيث قد يُفهَم منه أن بعض الشهداء ليسوا وسط الجنة وإنما عند بابها، فقال ابن كثير –رحمه الله- : (وكأن الشهداء أقسام: منهم من تسرح أرواحهم في الجنة، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر فيجتمعون هنالك، ويغدى عليهم برزقهم هناك ويراح، والله أعلم.)[تفسير ابن كثير : ٢ / ١٦٤]، وقال المناوي –رحمه الله – تبعاً للقرطبي : (وهذا في الشهداء الذين حبسهم عن دخول الجنة تبعة فلا ينافي ما [في] أحاديث أخرى أن أرواحهم في أجواف طيور خضر تسرح في الجنة أو في قناديل تحت العرش)اهـــ.، قال السيوطي : (وقال ابن رجب: لعل هذا في عموم الشهداء والذين هم في القناديل تحت العرش خواصهم، قال: أو لعل المراد بالشهداء فيه مَن هو شهيد غير من قتل في

سبيل الله، كالمطعون، والمبطون، والغريق، وغيرهم ممن ورد النص بأنه شهيد، أو سائر المؤمنين فقد يطلق الشهيد على من حقق الإيمان وشهد بصحته)[الديباج على مسلم : ٤ /٤٨٣].

وقال ابن القيم –رحمه الله– : (وهذا لا ينافي كونهم في الجنة فإن ذلك النهر من الجنة ورزقهم يخرج عليهم من الجنة فهم في الجنة وإن لم يصيروا إلى مقاعدهم منها)اهـــ.

بابٌ
في كون الشهادة سبباً لنيل الفردوس الأعلى

الحديث السادس والعشرون : عن أَنَس بْن مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ –وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ– أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ –وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ– فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ، قَالَ: ((يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى))

رواه البخاري، وأحمد، والطبراني، والبيهقي.

بعض معاني الكلمات :

سهمٌ غربٌ : قال ابن الأثير : أي لا يُعْرَف رَامِيه . يقال : سَهْمُ غرب بفتح الراء وسكونها وبالإضافة وغير الإضافة اهـــ.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : أن الجنة درجات وأعلاها الفردوس الأعلى.

الثانية : أن أعلى درجات الشهادة قد ينالها المسلم وإن قُتِلَ في غير القتال بل وإن لم يخرج له أصلاً حتى وإن كان المقتول صغيراً؛ فإن حارثة كان غلاماً حَدَثاً لَّما يبلغ الحُلُم.

الثالثة : حرص الوالدين ينبغي أن يوجَّه لإصلاح الأبناء بما ينجيهم وينفعهم في الآخرة.

الرابعة : دخول الشهيد الجنة إثر مقتله.

متفرِّقات

أولاً : بوب عليه البخاري بقوله : (بَاب مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ)، وذكره ابن حبان تحت: (ذِكْرُ إِيجَابِ الْجَنَّةِ لِمَنْ قُتِلَ فِي الْحَرْبِ نظارا وإن لم يرد له الْقِتَالَ وَلَا قَاتَلَ)، والبيهقي تحت: (باب مَنْ أَتَاهُ سَهْمُ غَرْبٍ فقتَلَهُ)

ثانياً : قال ابن بطالٍ –رحمه الله- : (قال المهلب : هذا نحو حديث أم حرام إذ سقطت عن دابتها فماتت، فهذا وشبهه مما يستحق به الجنة إذا صحت فيه النية)اهـــ.

بابٌ

لشهيد البحر أجرُ شهيدين

الحديث السابع والعشرون: عَنْ أُمِّ حَرَامٍ رضي الله عنها عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((الْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقَيْءُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ وَالْغَرِقُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ)) رواه أبو داود، والطبراني، والبيهقي، والحميدي عنها بلفظ: قَالَتْ : ((ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم- غُزَاةَ الْبَحْرِ :«لِلْمَائِدِ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَلِلْغَرِقِ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ». قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ :«اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ». فَغَزَتِ الْبَحْرَ فَلَمَّا خَرَجَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا فَسَقَطَتْ فَمَاتَتْ)) والحديث حسنه الشيخ الألباني.

بعض معاني الكلمات :

المائد : قال ابن الأثير : هو الذي يُدَارُ بِرأسِهِ من رِيحِ البَحْرِ واضْطِرَابِ السَّفِينَةِ بالأمْواج اهـــ.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : الحث على الغزو في البحر وركوبه لأجل ذلك، قال المناوي : ((فيه حث على ركوب البحر للغزو))اهـــ.

الثانية : حرص الصحابة رضي الله عنهم على تحصيل أعلى درجات الشهادة.

الثالثة : جواز أن تسأل المرأةُ الشهادةَ في سبيل الله، وجواز تحصيل أسبابها بشروطها، قال البخاري : (بَاب الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ)اهـــ.

الرابعة : أن درجات الشهادة العالية تنالها المرأة كما ينالها الرجل.

الخامسة : صدق نبوة النبي صلى الله عليه وسلم بتحقق ما أخبر به.

السادسة : أن من وقصته دابته في سبيل الله فهو شهيد.

بابٌ

دور الشهداء في الجنة أحسن الدور وأفضلها

الحديث الثامن والعشرون : عَنْ سَمُرَةَ بنِ جُندَب رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا قَالَا أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ)) رواه البخاري وهو بعض حديثٍ طويلٍ.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : علوُّ منزلة الشهداء وحسن دارهم في الجنَّة.

متفرِّقات

الأولى : الحديث رواه البخاري تحت (باب درجات المجاهدين في سبيل الله)، وعند ابن حبان تحت : (ذِكْرُ مَنَازِلِ الشُّهَدَاءِ فِي الْجِنَّانِ بِثَبَاتِهِمْ لَهُ فِي الدُّنْيَا)

بابٌ

في نيل الشهادةِ بالصبرِ والاحتسابِ وما تكفِّره من الذنوب

الحديث التاسع والعشرون : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه: ((أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ: لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إِلَّا الدَّيْنَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام قَالَ لِي ذَلِكَ)) رواه مالك، وأحمد، ومسلم، والنسائي، وغيرهم.

الحديث الثلاثون : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ)) رواه أحمد، ومسلم، وفي لفظ له: ((الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدَّيْنَ)).

بعض فوائد الحديث :

الأولى : تحريض النبي صلى الله عليه وسلم أصحابَه على الجهاد في سبيل الله قياماً بأمر الله له بذلك.

الثانية : حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة أحكام دينهم والتثبت فيها.

الثالثة : تكفير الشهادة لكل الذنوب والخطايا إلا الدين، قال العلماء: ومثله كل ما هو من حقوق العباد.

الرابعة : ضرورة التحلل من حقوق العباد والتخلص منها والحذر من التساهل فيها.

الخامسة : إذا كانت الشهادة لا تكفِّر الدين وقد أخذ برضا الدائنِ وعلمه فلأن لا تكفِّر غيره من حقوق العباد المادية والمعنوية من باب أولى والله أعلم، قال الصنعاني : ((وإذا كان هذا في الدين المأخوذ برضا صاحبه فكيف بما أخذ غصباً ونهباً وسلباً؟))اهـــ.

السادسة : أن المقتول الذي تكفَّر خطاياه هو من كان قتاله في سبيل الله.

السابعة : فضل الجهاد والشهادة في سبيل الله حيث كُفِّرت بها جميع الخطايا إلا حقوق بني آدم، قال النووي : ((فيه هذه الفضيلة العظيمة للمجاهد وهى تكفير خطاياه كلها إلا حقوق الآدميين))اهـــ.

الثامنة : أن السنة وحيٌ، لقوله : فإن جبريل قال لي ذلك، قال ابن عبد البر : ((وفي هذا الحديث أن جبريل كان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بما يتلى من القرآن وبغيره من الحكمة والعلم والسنة))اهـــ.

التاسعة : فيه إشارةٌ إلى عِظَم شأن الدَّين، والتحذير منه، وكراهة الدخول فيه مهما أمكن.

متفرِّقات

أولاً : الحديث في صحيح مسلم تحت : (باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين)، وعند البيهقي تحت : (باب مَا جَاءَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِى الدَّيْنِ)، وابن حبان تحت: (ذِكْرُ

الْبَيَانِ بِأَنَّ الْجَنَّةَ إِنَّمَا تَجِبُ لِلشَّهِيدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ بِحُكْمِ الْأَمِينَيْنِ مُحَمَّدٍ وَجِبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ).

قلتُ: وفي هذا الإطلاق الذي ترجم به الإمام ابن حبانٍ –رحمه الله- نظرٌ، كما نبهني على ذلك بعض الفضلاء.

ثانياً : قال ابن علان–رحمه الله- : ("إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر" أي: على ملاقاة القرن وجراحات السيوف وطعن الرماح وغير ذلك من أتعاب الحرب "محتسب" أي: مخلص لله تعالى، فإذا قاتل لمعصية أو لغنيمة أو لصيت فلا يحصل له ما ذكر في الخبر من الثواب ولا غيره "مقبل غير مدبر" أي: على وجه الفرار)[دليل الفالحين : ٢ / ٢٥٨].

ثالثاً : قال النووي–رحمه الله- : (وأما قوله صلى الله عليه وسلم إلا الدين ففيه تنبيه على جميع حقوق الآدميين، وأن الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر لا يكفر حقوق الآدميين وإنما يكفر حقوق الله تعالى)اهـ.، وقال الشوكاني : (ويلحق بالدين ما كان حقاً لآدمي من دم أو عرض بجامع أن كل واحد حق لآدمي يتوقف سقوطه على إسقاطه)اهـ.

رابعاً : هذه الأحاديث مما يستدل بها العلماء على وجوب استئذان المدين دائنه في الخروج للجهاد حينما يكون فرض كفاية، وكلامهم في ذلك معروفٌ، وللشوكاني كلامٌ في المسألة غير ما اشتُهِر حيث يقول –رحمه الله- : (ووجه الاستدلال بأحاديث الباب على عدم جواز خروج المديون إلى الجهاد بغير إذن غريمه أن الدين يمنع من فائدة الشهادة وهي المغفرة العامة، وذلك يبطل ثمرة الجهاد ...ولا يخفى أن بقاء الدين في ذمة الشهيد لا يمنع من الشهادة بل هو شهيد مغفور له [كل] ذنب إلا الدين، وغفران ذنب واحد يصح جعله ثمرة للجهاد فكيف بمغفرة جميع الذنوب إلا واحدا منها؟! فالقول بأن ثمرة الشهادة مغفرة جميع الذنوب ممنوعٌ، كما أن القول بأن عدم غفران ذنب واحد يمنع من الشهادة ويبطل ثمرة الجهاد ممنوع أيضا، وغاية ما اشتملت عليه أحاديث الباب هو أن الشهيد يغفر له جميع ذنوبه إلا ذنب الدين، وذلك لا يستلزم عدم جواز الخروج إلى الجهاد إلا بأذن من له الدين، بل إن أحب المجاهد أن يكون جهاده سبباً لمغفرة كل ذنب استأذن صاحب الدين في الخروج، وإن رضي بأن يبقى عليه ذنب واحد منها جاز له الخروج بدون استئذان...إلخ)[نيل الأوطار: ٨ /٢٦]، هذا ما قاله والسلامة لا يعدلها شيءٌ.

خامساً : الحديث الأول سئل فيه النبي صلى الله عليه وسلم عن تكفير الشهادة للذنوب والخطايا فاستثنى منها الدين، والحديث الثاني قال فيه يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين، فالظاهر من سياق الكلام أن الدين الباقي في ذمة الشهيد هو ذنبٌ يحتاج إلى التكفير، فيكون المعنى إلا ذنبَ الدين، أو إلا خطيئة الدين، ومعلوم أن الدين هو مالٌ يأخذه المدين من الدائن صاحب المال بعلمه ورضاه ليصرفه في حاجته ويسقط بالأداء أو الإبراء، وهو مأذونٌ به في الجملة في الشرع وفيه أطول آية في كتاب الله تعالى فصلت أحكامه، فكيف يكون ذنباً؟ وللعلماء طرقٌ في الجواب على ذلك يطول المقام بذكرها ويُخرجنا عن مقصود الرسالة ويضطرنا للدخول في التقريرات الفقهية، وإنما ذكرت هذا السؤال تنشيطا للقارئ على البحث، ولكن أنقل هنا اختصارا ما قاله السندي –رحمه الله– : ("إلا الدين" أي إلا تركَ وفاءِ الدين؛ إذ نفس الدين ليس من الذنوب، والظاهر أن ترك الوفاء ذنب إذا كان مع القدرة على الوفاء فلعله المراد ... ويمكن أن يقال إن هذا محمول على الدين الذي هو خطيئة وهو الذي استدانه صاحبه على وجه لا يجوز بأنْ أَخَذَه بحيلة أو غصبه فثبت في ذمته البدل، أو ادّان غير عازم على الوفاء؛ لأنه استثنى ذلك من الخطايا، والأصل في الاستثناء أن يكون من الجنس فيكون الدين المأذون فيه مسكوتا عنه في هذا الاستثناء فلا يلزم المؤاخذة به لجواز أن يعوض الله صاحبه من فضله)[حاشية السندي على النسائي:٦ / ٣٤].

بابٌ

مَن صدقَ اللهَ صدَقه اللهُ

الحديث الحادي والثلاثون : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: أَتَى عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ أَمْشِي بِرِجْلِي هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ –وَكَانَتْ رِجْلُهُ عَرْجَاءَ– قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ فَقَتَلُوا يَوْمَ أُحُدٍ هُوَ وَابْنُ أَخِيهِ وَمَوْلًى لَهُمْ فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ تَمْشِي بِرِجْلِكَ هَذِهِ صَحِيحَةً فِي الْجَنَّةِ)) رواه أحمد، قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن نصر الأنصاري وهو ثقة، وقال ابن

حجر في الفتح : إسناده حسن، ورواه أيضا ابن عبد البر في التمهيد، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، والحديث حسنه الشيخ الألباني والأرناؤط.

بابٌ

فضلُ كلِّ كلْمٍ في سبيل الله فكيف بالقتلِ

الحديث الثاني والثلاثون : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ –وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ– إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ)) رواه مالك، وأحمد، والبخاري، ومسلم.

بعض معاني الكلمات:

يكلم : يجرح

يثعب : يجري، وقال النووي : بفتح الياء والعين وإسكان المثلثة بينهما ومعناه يجرى متفجرا أي كثيرا.

بعض فوائد الحديث :

الأولى: فضل الجرح في سبيل الله سواء كان صغيراً أم كبيراً.

الثانية: رُبَّ جريح أو قتيل في الصف الله أعلم بنيته، قال ابن عبد البر : ((وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "والله أعلم بمن يكلم في سبيله" دليل على أن ليس كل من خرج في الغزو تكون هذه حاله حتى تصح نيته ويعلم الله من قلبه أنه خرج يريد وجهه ومرضاته لا رياء ولا سمعة ولا مباهاة ولا فخراً))اهـــ.

الثالثة : مدارُ قبول الأعمال الصالحة وانتفاع العبد بها مبنيٌّ على صحة النية واستقامة القصد، كما ذكر السندي : ((أن المدار على الإخلاص الباطني المعلوم عند الله لا على ما يظهر للناس))، وفي هذا تنبيه على خطر النية وضرورة معالجتها حتى لا يجتمع عليه كَلْمانِ كلم الدنيا بالجراح والآلام والآخرة بضياع الثواب ونزول العقاب.

الرابعة : عِظَم فضل الشهادة في سبيل الله، فإذا كان ما ذكر هو في الجرح –وقد يكون صغيراً– فكيف بمن تتقطع أشلاؤه وتتطاير أطرافه وأعضاؤه في سبيل الله تعالى.

وذلك في ذات الإله وإن يشأ .... يبارك على أوصال شول ممزع

قال الشيخ عبد الله بن جبرين –رحمه الله– : ((وإذا كان هذا في فقد عضوٍ أو جرح أو نحو ذلك فأعظم من ذلك أن يفقد نفسه، يعني: أن يُستشهد في سبيل الله، فإنه والحال هذه أعظم أجراً وأكثر ثواباً))اهـــ.

الخامسة: محبة الله لرؤية آثار الطاعة على عبده؛ ولهذا فالشهيد لا يغسل دمه في الدنيا، ويأتي يوم القيامة بجراحه ودمه يترف، تنويها بعلو مترلته وجلالة كرامته، قال ابن حجر –رحمه الله– : ((قال العلماء الحكمة في بعثه كذلك أن يكون معه شاهد بفضيلته ببذله نفسه في طاعة الله تعالى))اهـــ.

السادسة : التحريض على الجهاد لنيل فضائله ومنها ما جاء في هذا الحديث، قال ابن عبد البر : ((هذا من أحسن حديث في فضل الغزو في سبيل الله والحض على الثبوت عند لقاء العدو))اهـــ

متفرِّقات

أولاً : ، أدرجه مالك تحت : (باب الشهداء في سبيل الله)، وبوب عليه النسائي بقوله : (ثواب من كلم في سبيل الله)، وعند ابن حبان تحت : (ذِكْرُ مَجِيءِ مَنْ كُلِمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْثَعِبُ دَمُهُ لِيُعْرَفَ مِنْ ذَلِكَ الْجَمْعِ)، والبيهقي تحت :(باب فَضْلِ مَنْ يُجْرَحُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ).

ثانياً : ذكر الزرقاني وجهاً في معنى الجملة المعترضة (والله أعلم بمن يكلم في سبيله) وهو دلالتها على التفخيم والتعظيم إيذاناً بمقام المكلوم على هذه الصفة عند الله تعالى، وكأن المعنى حينها يكون والله وحده أعلم بقدر ومترلة من يكلم في سبيله، وهو وجهٌ حسنٌ ولكن لا ينفي ما تواطأت عليه كلمة العلماء من دلالة الجملة على تخصيص المخلص في نيته دون غيره بهذا الفضل، وهذا أمرٌ معلومٌ في سائر الأعمال الصالحة، إذ لا ثواب عليها بغير نيةٍ، قال الزرقاني –رحمه الله– : ("والله أعلم بمن يكلم في سبيله" جملة معترضة بين المستثنى منه والمستثنى مؤكدة مقررة لمعنى المعترض فيه وتفخيم شأن من يكلم في سبيل الله ونظيره قوله تعالى: "قالت رب إني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت" أي بالشيء الذي وضعت وما علق به من عظائم الأمور، ويجوز أن يكون تتميماً للصيانة عن الرياء والسمعة وتنبيها على الإخلاص في الغزو وأن الثواب المذكور إنما هو لمن أخلص لتكون كلمة الله هي العليا)[شرح الزرقاني :٣ / ٤٦]، ونظيره في المرقاة.

ثالثاً : ذكر بعض العلماء أن ظاهر الحديث يشمل أيضاً من جرح في سبيل الله ثم برأ، وهذا الظاهرُ ظاهرٌ؛ إذ ليس في الحديث تفريقٌ بين الحالات ولا تفصيلٌ لصفاتها، ولا اشتراط أن يُقتل بذلك الجرح، مع أن بعض العلماء خصه بمن قتل على تلك الصفة والله أعلم، قال الزرقاني : (وظاهر الحديث أنه لا فرق بين أن يستشهد أو تبرأ جراحته، قال الحافظ: ويحتمل أن المراد ما مات صاحبه به قبل اندماله لا ما اندمل في الدنيا، فإن أثر الجراحة وسيلان الدم يزول، ولا ينفي ذلك أن له فضلاً في الجملة لكن الظاهر أن الذي يجيء يوم القيامة وجرحه يثعب دماً من فارق الدنيا كذلك)[شرح الزرقاني: ٣ / ٤٧]، وقال ولي الدين العراقي أبو زرعة : (وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ أَوْ تَبْرَأَ جِرَاحَتُهُ لِقَوْلِهِ كُلُّ كَلْمٍ)اهـ.

قلتُ تأمل قول الزرقاني : وظاهر الحديث...إلخ، وقول الحافظ : والظاهر أن الذي...إلخ كيف جعل كل واحد منهما ظاهر الحديث مؤيِّداً لما قال وبمثل هذا تدرك تفاوت أفهام الناس، وتباين مدارك استنباطهم، سواءٌ كان في أصل الحكم المستنبط أو في تنزيله على الواقعة.

بابٌ
من عملَ قليلاً وأجر كثيراً

الحديث الثالث والثلاثون: عن الْبَرَاء بنِ عازبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَال : ((أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ؟ قَالَ: أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا)) رواه البخاري –واللفظ له– ومسلم.

بعض معاني الكلمات:

مقنَّع بالحديد : قال ابن الأثير : هو الْمُتَغَطِّي بالسلاح. وقيل : هو الذي على رأسه بَيْضة وهي الخُوذة لأنَّ الرأس موضع القِناع.

بعض فوائد الحديث:

الأولى : سعةُ فضل الله تعالى حيث أكرم هذا القتيل بالجنة والثواب الجزيل مع قلة عمله، قال ابن بطال : ((قال المهلب : فى هذا الحديث دليل أن الله يعطي الثواب الجزيل على العمل اليسير تفضلا منه على عباده))اهـــ.

الثانية : عظيم ثواب الجهاد والشهادة في سبيل الله بعد الإيمان إذ لا يعرف له عملٌ صالحٌ آخر.

الثالثة : حرص النبي صلى الله عليه وسلم على هداية الناس وإنقاذهم من النار فقد أُرسل هادياً لا جابياً؛ إذ أرشد الرجلَ إلى الإسلام قبل شروعه في القتال، بل مقصود الجهاد الأوَّل هو دعوة الناس ودخولهم في دين الله.

الرابعة : تقديم التوحيد على سائر الأعمال وأن به حصولَ النجاةِ والفلاح.

الخامسة : سهولة دخول المرء الإسلامَ، ويسرُ فهم التوحيد، وحملُ الناس فيه على السلامة حتى يظهر خلاف ذلك –كما في حادثة ذات أنواط وغيرها- وإجراءُ أمرهم فيه على الظاهر، وعدمُ امتحانهم بالسؤال عن تفاصيله.

السادسة : سرعة المبادرة إلى الجهاد وطلب الشهادة بعد الإيمان من غير اشتراطِ تريُثٍ وتأخيرٍ لأجل التربية ونحوها.

السابعة : أن الأخذ بأسباب القتال أمرٌ جبليٌّ يستوي فيه المسلم والكافر أقرَّه الإسلام، ولا يناقض ذلك التوكلَ على الله تعالى، فالرَّجل جاء وهو مقنَّعٌ بالحديد ودخل الإسلام وقاتل كذلك، و لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بتغيير حاله.

متفرِّقات

أولاً : بوَّب عليه البخاري بقوله : (بَاب عَمَلٌ صَالِحٌ قَبْلَ الْقِتَالِ)، وعند ابن حبان تحت : باب فضل الجهاد : (ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْجِهَادَ فِي الإِسْلاَمِ يَهْدِمُ مَا كَانَ مِنَ الْحَوْبَاتِ قَبْلَ الإِسْلاَمِ) الحوبات جمع حوبة وهي الإثم.

وما ذكره هذا الإمام الكبير فيه تأملٌ، إذ لا شك أن الجهاد –كما دل الكتاب والسنة- مما تُغفر به الذنوب، ولكنَّ هذا الرجلَ كان لتوِّه مشركاً ثم أسلمَ، والإسلام يجبُّ ما قبله كما

قال تعالى : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال/٣٨]، فهل الهادم للحوبات السالفة هنا هو الإسلام أم الجهاد؟

وبوَّب عليه البيهقي بقوله : (باب مَنْ يُسْلِمُ فَيُقْتَلُ مَكَانَهُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ)

بابٌ

فضل الصدع بكلمة الحق وطلب الشهادة ونيلها بغير قتالٍ

الحديث الرابع والثلاثون : عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم : ((سَيِّد الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جائرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ)) رواه الحاكم وصحح إسناده، وتعقبه الذهبي بقوله: الصفار لا يدرى من هو. والخطيب في (تاريخ بغداد ١٥٥/٣) والطبراني في الأوسط عن ابن عباسٍ، وحسَّنه الشيخ الألباني، وقال الهيثمي في المجمع : رواه الطبراني في الأوسط وفيه شخص ضعيف في الحديث.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : علوُّ منزلة أسد الله وأسد رسوله حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه.

الثانية : علوُّ مرتبة شهادة الجاهر بكلمة الحقِّ وأنه سيدٌ من سادات الشهداء.

الثالثة : فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنه بابٌ من أبواب طلب الشهادة، قال الجصاص : ((وعلى ذلك ينبغي أن يكون حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: أنه متى رجا نفعاً في الدين فبذل نفسَه فيه حتى قُتِلَ كان في أعلى درجات الشهداء))اهـــ.

الرابعة : أن الشهادة يمكن تحصيل أعلى درجاتها بغير مقاتلة، والفضل لله يؤتيه من يشاء.

الخامسة : جواز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن كان فيه إتلاف النفس وتحقُّقُ القتلِ وليس ذلك من إلقاء النفس إلى التهلكة.

السابعة : تحريض النبي صلى الله عليه وسلم أمته على كفِّ ظلم الظالمين، وأمرهم بالتزام الحقِّ، وعدم الركون والتملُّق إليهم.

الثامنة : أن الشهادة في سبيل الله من أعظم المقاصد التي ينبغي الحرص عليها، فلم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الآمر مكسباً سواها وأنعم بها وأكرم!

التاسعة : قوة اليقين بالمآل يخفِّف الرهبة في الحال، فنَطَقَ الآمرُ الناهي بالحقِّ جهاراً لما استيقن حُسن عاقبته وطيب منقلبه.

العاشرة : ليس وصفُ الشهيد خاصاً بمن يقتله الكفَّارُ في الحرب، فربَّ مقتولٍ ظلماً يعدُّ شهيداً وإن كان قاتله مسلماً.

الحادية عشرة : أن الأخذ بالعزائم للقادر عليها أولى من الترخُّص وإن كان جائزاً، ولهذا قال ابن حجر: ((قال ابن بطال: أجمعوا على أن من أكره على الكفر واختار القتل أنه أعظم أجراً عند الله ممن اختار الرخصة))اهـــ.

متفرِّقات

أولاً : قال المناوي :(حمزة سيد شهداء الدنيا والآخرة، والرجل المذكور سيد الشهداء في الآخرة لمخاطرته بأنفس ما عنده وهي نفسه في ذات الله تعالى)اهـــ.

وقال الملا علي القاري : ("سيد الشهداء" أي بعد الأنبياء أو سيد شهداء أحد "يوم القيامة" أي ظهور سيادته في شهادته وسعادته يوم يقوم الناس لرب العالمين)اهـــ.

ثانياً : قال ابن الأخوة بعد قصة ذكرها : (فهذه كانت سيرة العلماء، وعاداهم في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وقلة مبالاهم بسطوة الملوك لكنهم اتكلوا على فضل الله أن يحرسهم، ورضوا بحكم الله أن يرزقهم الشهادة فلما أخلصوا لله النية أثر كلامهم في القلوب القاسية فلينها، وأزال قساوهَا، وأمالها للخير، وأما الآن فقد استولى عليهم حب الدنيا، ومن استولى عليه حب الدنيا لم يقدر على الحسبة على الأراذل فكيف على الملوك والأكابر)[معالم القربة : ٢١].

ثانياً : سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الجهاد أفضل؟ فأجاب : (كلمة حقٍّ عند سلطان جائر)، والحديث رواه أحمد، والترمذي، والنسائي، والضياء وصحح إسناده.

قال ابن العماد وهو يعدد الشهداء الذين ذكروا في الأحاديث :

محبُّ آلِ المصطفى ومَن نَطَقْ .... عند إمامٍ جائرٍ يقولُ حَقْ

ثالثاً : قال الخطابي –رحمه الله- : (وإنما صار ذلك أفضل الجهاد ، لأن من جاهد العدو كان متردداً بين الرجاء والخوف لا يدري هل يغلب أو يغلب. وصاحب السلطان مقهور في يده، فهو إذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف، وأهدف نفسه للهلاك، فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف.)اهـــ.

وقال المظهر : (وإنما كان أفضل لأن ظلم السلطان يسري في جميع من تحت سياسته وهو جم غفير، فإذا نهاه عن الظلم فقد أوصل النفع إلى خلق كثير بخلاف قتل كافر انتهى)اهـــ.

بابٌ

ضحكُ الرب عز وجل إلى قتيلٍ وقاتله جمعتهما الجنة

الحديث الخامس والثلاثون : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَقَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهَدُ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْلِمُ فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهَدُ)) رواه مالك، وأحمد، والبخاري، ومسلم وغيرهم.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : إثبات صفة الضحك لله عز وجل على ما يليق بجلاله.

الثانية : أن الشهادة من أسباب دخول الجنة، فالحديث دال على فضلها أيضاً.

الثالثة : الإسلام مع التسديد يجُبُّ ما قبله.

الرابعة : أن الهداية والتوفيق إليها بيد الله عز وجل، هذا مع سعة رحمته وجميل عفوه.

الخامسة : هذا الفضل يحصل لمن كان قتاله في سبيل الله، ففيه التحضيض على الإخلاص والاستقامة.

السادسة : أن الولاء معقودٌ على رابطة الإيمان لا غير، فالقاتل لما كان كافراً كان عدواً لله وللمؤمنين، فلما آمن صار من جملة عباد الله المحبوبين.

السابعة : حسن عرض العلم بالتشويق والترغيب، وهذا ظاهرٌ في الحديث، ولذا بادر الصحابة رضي الله عنهم بسؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجلين المذكورين.

متفرِّقات

أولاً : بوب عليه البخاري بقوله : (بَاب الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ ثُمَّ يُسْلِمُ فَيُسَدِّدُ بَعْدُ وَيُقْتَلُ)، وجاء في صحيح مسلم تحت : (بَاب بَيَانِ الرَّجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ)،

وعند مالك : (بَاب الشُّهَدَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، والنسائي في المجتبي : (اجْتِمَاعُ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ)، وأبو عوانة : (بيان صفة وجوب الجنة للمقتول ولقاتله)، وابن حبان : (ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلاَ ، قَدْ يَجْمَعُ فِي الْجَنَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَقَاتِلِهِ مِنَ الْكُفَّارِ ، إِذْ سَدَّدَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَسْلَمَ)، وفي موطن آخر : (ذِكْرُ كَيْفِيَّةِ اجْتِمَاعِ الْقَاتِلِ الْكَافِرِ الْمُسْلِمَ فِي الْجَنَّةِ إِذَا سَدَّدَ)، وبوب عليه البيهقي بقوله : (باب الرَّجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَيَدْخُلاَنِ الْجَنَّةَ).

ثانياً : قال العلامة السعدي عن الحديث المذكور : (وهذا أيضًا من كمال وجمال إحسانه وسعة رحمته، فإن المسلم يقاتل في سبيل الله ويقتله الكافر، فيكرم الله المسلم بالشهادة، ثم يمن الله على ذلك الكافر والقاتل فيهديه للإسلام، فيدخلان الجنة جميعا، وهذا من تفريع جوده المتتابع على عباده من كل وجه، والضحك يكون من الأمور المعجبة التي تخرج عن نظائرها، وهذه الحالة المذكورة كذلك، فإن تسليط الكافر على قتل المسلم في بادئ الأمر أمر غير محبوب، ثم هذا المتجرئ على القتل يتبادر لأذهان كثير من الناس أنه يبقى على ضلاله ويعاقب في الدنيا والآخرة، ولكن رحمة الله وإحسانه فوق ذلك كله، وفوق ما يظن الظانون ويتوهم المتوهمون)[التنبيهات اللطيفة : ٥٥].

ثالثاً : قال ابن عبد البر عن الحديث : (وفيه دليل أن كل من قتل في سبيل الله فهو في الجنة – إن شاء الله – وكل من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى فهو في الجنة)اهـ.

رابعاً : قال ابن حجر : (قال ابن عبد البر: معنى هذا الحديث عند أهل العلم أن القاتل الأول كان كافرا. قلت (القائل ابن حجر): وهو الذي استنبطه البخاري في ترجمته، ولكن لا مانع أن يكون مسلماً لعموم قوله: "ثم يتوب الله على القاتل" كما لو قتل مسلم مسلماً عمداً بلا شبهة ثم تاب القاتل واستشهد في سبيل الله، وإنما يمنع دخول مثل هذا من يذهب إلى أن قاتل المسلم عمدا لا تقبل له توبة)اهـ.، ولكنه ذكر بعد ذلك روايات صريحة في أن القاتل التائب في الحديث كان كافراً والله أعلم.

خامساً : قال السعدي : (وهذا الحديث من جملة الأحاديث المرغبة في الدخول في الإسلام وفتح أبواب التوبة بكل وسيلة؛ فإن الإسلام يَجُبُّ ما قبله، وما عمله الإنسان في حال

كفره، وقد أسلم على ما أسلف، حتى الرقاب التي قتلها نصراً لباطله، والأموال التي استولى عليها من أجل ذلك. كل ذلك معفو عنه بعد الإسلام)اهـــ.

بابٌ

الصدق في طلب الشهادة يبلِّغ منازلَها ولو لم ينلها بالقتلِ

الحديث السادس والثلاثون : عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ)) رواه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : علمُ الله تعالى بسرائر عباده وأنه لا تخفى عليه منهم خافية.

الثانية : عظم منزلة الصدق، وأن المعوَّل عليه أولاً هو صدقُ القلوب، قال المناوي : ((قيد السؤال بالصدق لأنه معيار الأعمال ومفتاح بركاتها وبه ترجى ثمراتها))اهـــ.

الثالثة : سعة فضل الله عز وجل وعظيم منته وكرمه وجوده.

الرابعة : الحرص على نيل الشهادة والصدق في طلبها، قال المناوي : ((وفيه ندب سؤال الشهادة بنية صادقة))اهـــ.

الخامسة : فضل الشهادة وعلوُّ مراتب الشهداء.

السادسة : تفاوت منازل الشهداء.

السابعة : العزمُ على الأعمال الصالحة ونيةُ أدائها، وأنَّ النية تبلِّغ صاحبها من المراتب ما لم يبلغه بعمله، قال النووي : ((وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير))اهـــ.

الثامنة : أن من عزم على العمل الصالح واجتهد في القيام به ثم عجز عنه لمانعٍ تفضَّل الله عليه بثوابه، قال تقي الدين السبكي : ((والذي نعتقده أن الله يعطيه مرتبة الشهداء لقصده وسؤاله وعدم تمكنه من الوصول إليها))اهـــ.

متفرِّقات

أولاً : بعض تبويبات الأئمة –رحمهم الله-: في صحيح مسلم تحت: (بَاب اسْتِحْبَابِ طَلَبِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى)، وعند الترمذي تحت : (بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ سَأَلَ الشَّهَادَةَ)،

والدارمي : (باب فِيمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ)، وأبي عوانة : (بيان وجوب الشهادة لمن يسألها بصدق نية، وتطلَّبَها، وإبلاغه اللهُ منازلَ الشهداء وإن لم يستشهد ومات على فراشه)، وابن حبان : (ذِكْرُ تَبْلِيغِ اللهِ جَلَّ وَعَلاَ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ وَإِنْ جَاءَتْهُ مَنِيَّتُهُ عَلَى فِرَاشِهِ)، وساقه البيهقي تحت : (باب تَمَنِّى الشَّهَادَةِ وَمَسْأَلَتِهَا).

ثانياً : تحصيل هذا الفضل قد عُلِّق على وجود أمرين : الأول : سؤال الله الشهادة، أي أن يدعوَ الإنسان ربَّه بأن يرزقه الشهادة في سبيله. الثاني : الصدق في طلبها، وهذا وإن كان في الأصل محلُّه القلب إلا أن له علاماتٍ تدل عليه، وهي في الجملة السعي الحقيقي لتحصيل أسباب الشهادة والبحث عنها في مظانها عند الإمكان، ونحو ذلك، كما قال تعالى : ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾[التوبة/٤٦]والله أعلم.

ثالثاً : قال ابن القيم –رحمه الله– : (ولا ريب أن ما حصل للمقتول في سبيل الله من ثواب الشهادة تزيد كيفيته وصفاته على ما حصل لناوي ذلك إذا مات على فراشه وإن بلغ منزلة الشهيد، فها هنا أجران: أجر وقرب، فإن استويا في أصل الأجر لكن الأعمال التي قام بها العامل تقتضي أثراً زائداً وقرباً خاصاً وهو فضل الله يؤتيه من يشاء)[عدة الصابرين: ٢١٨].

بابٌ

جواز أن يقال فلانٌ شهيدٌ بظاهر الحال لا على سبيل الجزم بالمآل

الحديث السابع والثلاثون : عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ –رضي الله عنه– قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ فُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ، قَالَ فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ: أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ)) رواه أحمد، ومسلم، وابن حبان، وغيرهم.

بعض معاني الكلمات :

الغلول : قال ابن الأثير : هو الخيانة في المغْنَم والسَّرِقَة من الغَنِيمة قبل القِسْمَة.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : جواز تسمية القتيل في حرب الكفار شهيداً وإطلاق هذا الوصف عليه ما لم يُعلَم بوجود مانعٍ من ذلك.

الثانية : خطر الغلول ووجوبُ الحذر من قليله وكثيره، وأن الشهادة لا تكفِّره.

الثالثة : أن العبرة بالحقائق لا بمجرد الأسماء.

الرابعة : نيل الشهادة متوقفٌ على تحقيقِ شروطٍ وانتفاء موانع، ومن موانعها الغلول.

الخامسة : لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، قال النووي : ((ومنها أنه لا يدخل الجنة أحد ممن مات على الكفر وهذا بإجماع المسلمين))اهـــ.

متفرِّقات

أولاً : جاء الحديث في مسلم تحت : (بَاب غِلَظِ تَحْرِيمِ الْغُلُولِ وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ)، وعند الدارمي تحت : (باب مَا جَاءَ فِي الْغُلُولِ مِنَ الشِّدَّةِ)، وابن حبان في موضعين: الأول تحت : (ذِكْرُ إِيجَابِ دُخُولِ النَّارِ لِلْغَالِّ فِي سَبِيلِ اللهِ جَلَّ وَعَلاَ)، والثاني : (ذِكْرُ نَفْيِ دُخُولِ الْجَنَّةِ عَنِ الْغَالِّ فِي سَبِيلِ اللهِ جَلَّ وَعَلاَ)، وساقه البيهقي تحت : (باب الْغُلُولُ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ حَرَامٌ).

ثانياً : قال ابن حجر الهيتمي : (قَالَ بَعْضُهُمْ: وَكَالْغَنِيمَةِ فِي ذَلِكَ الْغُلُولُ مِنْ الْأَمْوَالِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَمِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَالزَّكَاةِ انْتَهَى)اهـــ.

ثالثاً : قال الإمام البخاري –رحمه الله– : (بَاب لَا يَقُولُ فُلَانٌ شَهِيدٌ)، والظاهر أن هذا محمولٌ على القطع بمآله في الآخرة ونيله فيها درجة الشهداء، ولهذا أردفه بقوله : (قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ)اهـــ، قال السندي : (قوله : (باب لا يقول فلان شهيد) أي : بالنظر إلى أحوال الآخرة، وأما بالنظر إلى أحكام الدنيا فلا بأس، وإلا يشكل إجراء أحكام الدنيا والله تعالى أعلم)اهـــ.

بابٌ

خطر الغلول وأنه موبقٌ لصاحبه ولو قُتِل في المعترك

الحديث الثامن والثلاثون : عَن أبي هُريرةَ –رضي الله عنه– قال : ((أَهْدَى رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى وَادِي الْقُرَى، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَادِي الْقُرَى بَيْنَمَا مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ فَأَصَابَهُ فَقَتَلَهُ فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنْ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا.

قَالَ فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ ذَلِكَ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ)) رواه مالكٌ– واللفظ له– والبخاري، ومسلم، وغيرهم.

الحديث التاسع والثلاثون : عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ الْكِبْرِ وَالْغُلُولِ وَالدَّيْنِ)) رواه أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وصححه، والبيهقي، وغيرهم، وصححه الألباني.

بعض فوائد الحديث :

الأولى : خطر الغلول، ووجوب الحذر منه، وحرمة قليله وكثيره، وأن الشهادة لا تكفِّره.

الثانية : كون الشهادةِ طريقاً للجنةِ ولو لم تُنَل أثناء المقاتلة، لقول الصحابة : هنيئاً له الجنة – وقد أصابه سهمٌ غربٌ– وإنما عذِّب بما غلَّه.

الثالثة : نيل حقيقة الشهادة متوقف على توفر شروط وانتفاء موانع.

الرابعة : إثبات عذاب القبر، لقوله عليه الصلاة والسلام : لتشتعل عليه ناراً.

الخامسة : سرعة اتِّعاظ الصحابة بما يسمعون وعدم إصرارهم على المعصية كما فعل صاحب الشِّراكين.

السادسة : وجوبُ اجتناب الكِبْر وتنقية القلب منه.

السابعة : أن المؤاخذة في الآخرة تكون على المخالفة في أعمال القلوب والجوارح.

الثامنة : وجوبُ اجتهاد المرء في البراءة من الدَيْن ومن سائر حقوق الآدميين.
التاسعة : اجتهاد المسلم في أن يخرج من الدنيا على أحسن حالٍ وأتمها ظاهراً وباطناً.

متفرِّقات

أولاً : ساق مالك الحديث الأول تحت : (باب ما جاء في الغلول)، وفي صحيح مسلم جاء تحت : (بَاب غِلَظِ تَحْرِيمِ الْغُلُولِ وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ)، وذكره أبو داود تحت : (بَاب فِي تَعْظِيمِ الْغُلُولِ)، وابن حبان تحت : (ذِكْرُ نَفْيِ دُخُولِ الْجِنَانِ عَنِ الشَّهِيدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا كَانَ قَدْ غَلَّ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْغُلُولُ شَيْئًا يَسِيرًا).
ثانياً : قال ابن عبد البر : (فكل من غل شيئا في سبيل الله أو خان شيئا من مال الله جاء به يوم القيامة إن شاء الله، والغلول من حقوق الآدميين ولا بد فيه من القصاص بالحسنات والسيئات)اهـــ.، وقال الملا علي القاري : (وفيه تهديد عظيم ووعيد جسيم في حق من يأكل من المال الذي يتعلق به حق جمع من المسلمين كمال الأوقاف وكمال بيت المال، فإن التوبة مع الاستحلال أو رد حقوق العامة متعذر أو متعسر)[مرقاة المفاتيح : ١٢ / ١٩٤].
ثالثاً : قال تقي الدين السبكي : (قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْغُلُولُ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّ الْغَنِيمَةَ لِلَّهِ تَصَدَّقَ بهَا عَلَيْنَا مِنْ عِنْدَهُ فِي قَوْله تَعَالَى: "وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ" فَمَنْ غَلَّ فَقَدْ عَانَدَ اللَّهَ، وَإِنَّ الْمُجَاهِدِينَ تَقْوَى نُفُوسُهُمْ عَلَى الْجِهَادِ وَالثَّبَاتِ فِي مَوَاقِفِهِمْ عِلْمًا مِنْهُمْ أَنَّ الْغَنِيمَةَ تُقَسَّمُ عَلَيْهِمْ فَإِذَا غُلَّ مِنْهَا خَافُوا أَنْ لَا يَبْقَى مِنْهَا نَصِيبُهُمْ فَيَفِرُّونَ إلَيْهَا فَيَكُونُ ذَلِكَ تَخْذِيلًا لِلْمُسْلِمِينَ وَسَبَبًا لِانْهِزَامِهِمْ كَمَا جَرَى لَمَّا ظَنُّوا يَوْمَ أُحُدٍ، فَلِذَلِكَ عَظُمَ قَدْرُ الْغُلُولِ، وَلَيْسَ كَغَيْرِهِ مِنْ الْخِيَانَةِ وَالسَّرِقَةِ)[فتاوى السبكي:٤ /١٣٦]، وقوله : وليس كغيره...إلخ لعله يقصد في شدة الحرمة وقوة المؤاخذة لا أنه لا يؤاخذ بها أصلاً، فقد مر ما ذكره ابن عبد البر والملا القاري والله تعالى أعلم.

خاتمة نسأل الله حسنها

الحديث الأربعون: عن سهلِ بن سعدٍ –رضي الله عنه– قال: قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : ((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ)) رواه البخاري، وأحمد، وغيرهما

قال تعالى : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٧٠) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[آل عمران/١٦٩-١٧١].

قال أبو حامد الغزالي –رحمه الله– : (ولأجل شرف ذكر الله عز وجل عظمت رتبة الشهادة، لأن المطلوب الخاتمة، ونعني بالخاتمة وداع الدنيا والقدوم على الله والقلب مستغرق بالله عز وجل منقطع العلائق عن غيره، فإن قَدرَ عبدٌ على أن يجعل همه مستغرقا بالله عز وجل فلا يقدر على أن يموت على تلك الحالة إلا في صف القتال، فإنه قطع الطمع عن مهجته وأهله وماله وولده، بل من الدنيا كلها، فإنه يريدها لحياته وقد هون على قلبه حياته في حب الله عز وجل وطلب مرضاته، فلا تجرد لله أعظم من ذلك؛ ولذلك عظم أمر الشهادة وورد فيه من الفضائل ما لا يحصى ... ثم القتل سببُ الخاتمة على مثل هذه الحالة، فإنه لو لم يقتل وبقي مدة ربما عادت شهوات الدنيا إليه وغلبت على ما استولى على قلبه من ذكر الله عز وجل؛ ولهذا عظم خوف أهل المعرفة من الخاتمة، فإن القلب وإن ألزم ذكر الله عز وجل فهو متقلب لا يخلو عن الالتفات إلى شهوات الدنيا ولا ينفك عن فترة تعتريه، فإذا تمثل في آخر الحال في قلبه أمر من الدنيا واستولى عليه وارتحل عن الدنيا والحالة هذه فيوشك أن يبقى استيلاؤه عليه فيحنّ بعد الموت إليه ويتمنى الرجوع إلى الدنيا وذلك لقلة حظه في الآخرة إذ يموت المرء على ما عاش عليه ويحشر على ما مات عليه، فأسلم الأحوال عن هذا الخطر خاتمة الشهادة، إذ لم يكن قصد الشهيد نيلَ مال أو أن يقال شجاع أو غير ذلك، بل حب الله عز وجل وإعلاء كلمته، فهذه الحالة هي التي عبر عنها: "إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة" ومثل هذا الشخص هو البائع للدنيا بالآخرة، وحالة الشهيد توافق معنى قولك لا إله إلا الله، فإنه لا مقصود له سوى الله عز وجل وكل مقصود معبود

وكل معبود إله، فهذا الشهيد قائل بلسان حاله لا إله إلا الله إذ لا مقصود له سواه)[إحياء علوم الدين: ٢/٨٩-٩١].

وقال العراقي : (فَإِنَّ الْإِنْسَانَ مَحْثُوثٌ عَلَى أَنْ يَخْتِمَ أَعْمَالَهُ بِالصَّالِحَاتِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ فَإِنَّ الْأَعْمَالَ بِالخَواتِيم، والله أعلم)[طرح التثريب : ٧/٤٧٨]

نسأل الله حسن الختام بشهادةٍ زكيةٍ مرضيّةٍ عليّةٍ يُدخلنا بها الفردوس الأعلى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا، والحمد لله في الانتهاء كما حمدته في الابتداء، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء، وآله وصحابته أنجم الاهتداء.

كتبه / أبو يحيى الليبي (حسن قائد)

الأربعاء ٢٥/ذو الحجة/١٤٣١هـ

ادعوا لإخوانكم المجاهدين

إخوانكم في

مركـــز الفجـــر للإعـــلام

ربيع الآخر ١٤٣٢هـ